


مؤتمر الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف

المحور الأول: ظاهرة التطرف؛ الأسباب المنشئة والمغذية له
العنصر الثاني: الجهل بالدين وسوء الفهم للنصوص الشرعية
واتباع المتشابه منها



د. حصة بنت عبدالعزيز الصغير و د. هناء بنت علي جمال الزمزمي

المملكة العربية السعودية

جامعة أم القرى

مؤتمر: الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف

المحور الأول

ظاهرة التطرف الأسباب المنشئة والمغذية له

العنصر الثاني

الجهل بالدين وسوء الفهم للنصوص الشرعية و اتباع المتشابه منها

نسخة معدلة

إعداد الباحثين

حصة بنت عبد العزيز الصغير

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى

هناء بنت علي جمال الزمزمي

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى

١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي جعل في كلِّ زمانٍ فترةً من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يُحيون بكتاب الله الموتى، ويُبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدّوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه، ويخدعون جهال الناس بما يُشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتنة المضلين^(١).... أما بعد

فقد اخترنا أن يكون بحثنا الذي نقدمه إلى مؤتمر (الإرهاب بين تطرف الفكر، وفكر التطرف) في المحور الأول: ظاهرة التطرف (الأسباب المنشئة، والمغذية له): العنصر الثاني: الجهل بالدين، وسوء الفهم للنصوص الشرعية، واتباع المتشابه منها، فهذه الأسباب هي أساس الشر الذي وقعت فيه فرقة الخوارج فقد أعرضوا عن العلم، واتبعوا المتشابه؛ لسوء فهمهم وسوء قصدهم فإن "صِحَّةَ الْفَهْمِ وَحُسْنَ الْقَصْدِ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَى عَبْدِهِ، بَلْ مَا أُعْطِيَ عَبْدٌ عَطَاءً بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ وَلَا أَجَلٌ مِنْهُمَا... وَبِهِمَا يَأْمَنُ الْعَبْدُ طَرِيقَ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمُ الَّذِينَ فَسَدَ قَصْدُهُمْ وَطَرِيقَ الضَّالِّينَ الَّذِينَ فَسَدَتْ فُهُومُهُمْ، وَيَصِيرُ مِنَ الْمُتَعَمِّ عَلَيْهِمُ الَّذِينَ حَسَنْتْ أَفْهَامُهُمْ وَقُصُودُهُمْ"^(٢) إن "الإرهاب والتطرف والعنف لم يأتِ اعتباطاً، ولم ينشأ جزافاً بل له أسبابه ودواعيه، ومعرفة السبب غاية في الأهمية؛ ذلك لأن معرفة السبب تحدد نوع العلاج، وصفة الدواء، فلا علاج إلا بعد تشخيص، ولا تشخيص إلا ببيان السبب"^(٣)

أسباب اختيار الموضوع: لقد آثرنا أن نكتب في الأسباب لأمر أهمها:

أن فهم ظاهرة من الظواهر يتوقف على معرفة أسبابها وبواعثها، فبتلك المعرفة تتمكن من التحكم فيها، بتنميتها، والحفاظة عليها إن كانت ظاهرة إيجابية، والحد منها، أو القضاء عليها إن كانت سلبية.
أن الكشف عن جذور التطرف، والعنف، والإرهاب، ومعرفة أسبابه هو موضوع الساعة وه و من أشد الموضوعات خطورة وأثراً، وأجدرها بالدرس المتأن ذي النفس الطويل؛ ذلك لأن المسلمين اليوم وهم يواجهون

(١) الرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد بن حنبل (ص ٦).

(٢) إعلام الموقعين ٢/١٦٤.

(٣) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، بحث مقدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، إعداد: أ.د. صالح بن غانم السدلان



مشكلات الحضارة وتحديات العصر ومعركة البقاء لا يواجهون ذلك كله وهم على منهج واحد بل هناك مناهج نشأت أو نبتت من الابتعاد عن المنهج الأمثل، المنهج الحق الذي ارتضاه لنا رب العالمين يقول عز شأنه: { وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله } [الأنعام: ١٥٣].^(١)

فإن أسباب نشأة هذا الفكر متعددة ومتنوعة، فقد يكون مرجع هذا الفكر أسباباً فكرية ،أو نفسية ، أو سياسية، أو اجتماعية، أو يكون الباعث عليه دوافع اقتصادية وتربوية .. الخ فالظاهرة التي أمامنا ظاهرة مركبة م عقدة وأسبابها كثيرة ومتداخلة.^(٢)

معرفة الأسباب وحصرها مهمة جدا للحد من التطرف والقضاء عليه بإذن الله والتعاون في بسطها وبيانها من التعاون على البر والتقوى.

خطة البحث: ينتظم هذا البحث في تمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة:

التمهيد: تعريف التطرف لغة، واصطلاحاً، والمصطلحات الواردة في السنة بهذا المعنى.

المبحث الأول: الجهل بالدين ، ومظاهره، والآثار الواردة في ذمه: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الجهل لغة، واصطلاحاً، وأقسامه، ومظاهره .

المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم الجهل، وأنه سبب ضلال الخوارج .

المبحث الثاني: سرور الفهم للنصوص الشرعية، ودوره في تطرف فكر الخوارج: وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الفهم لغة، واصطلاحاً، والفرق بين الفهم والعلم .

المطلب الثاني: سوء فهم الخوارج لضوابط التكفير .

المطلب الثالث: سوء فهمهم لمسألة الاستعانة بالمشركين .

المطلب الرابع: سرور فهمهم لمسألة التعامل مع غير المسلمين .

المبحث الثالث: اتباع المتشابه، وأثره في تطرف فكر الخوارج:

المطلب الأول: تعريف المتشابه لغة، واصطلاحاً، وتقسيمه إلى: حقيقي، وإضافي .

المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم اتباع المتشابه، وأنه سبب ضلال الخوارج .

المبحث الرابع: المفاصد المترتبة على تطرف فكر الخوارج .

الخاتمة: وفيها أهم النتائج .

والله نسأل أن يرزقنا الفقه في الدين والاستقامة على منهج سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وأن يعيذنا من

(١) المرجع السابق ص ٣.

(٢) أسباب ظاهرة الإرهاب والعنف والتطرف إعداد د. سهام محمد الحاج علي السراي ص ٢.



مضلات الفتن ومناهج المفتونين، وأن يهدي ضال المسلمين ويحفظ بلاد المسلمين من الفكر المنحرف ومن كل سوء.

التمهيد: تعريف التطرف لغة، واصطلاحاً، والمصطلحات الواردة في السنة بهذا المعنى:

إن تحديد معاني الأشياء أو دلالاتها يوفر لنا فرصة ملائمة من أجل تحديد مفاهيمها ؛ لغرض التعامل معها وعلى الأخص في ميدان البحث العلمي ، إذ أن البحث عن حقيقة الأشياء وتقصيها وكيفية استقرار مفاهيمها ، يعد المدخل الصحيح حتى في تحديد بيئة نشوء الظاهرة وزماتها . وفي بحثنا نبدأ بذكر المعنى اللغوي للكلمة، ثم المعنى الاصطلاحي لها لأنه في الأعم الأغلب هناك معنى مشترك بين المفهوم اللغوي والاصطلاحي نفيد منه في تحديد المفهوم المراد ببحثه^(١)

تعريف التطرف لغة :

قال ابن فارس: الطاء والراء والفاء أصلان، فالأول يدل على حد الشيء وحرفه، والثاني: يدل على حركة في بعض الأعضاء، والرجل الطرف الذي لا يثبت على امرأة ولا صاحب .^(٢)، والطرف الناحية من النواحي، والطائفة من الشيء، وناقطة طرفاء لا تثبت على مرعى واحد^(٣). تَطَرَّفَ الشيءُ: صار طرفاً، والتطرف: التباعد^(٤)، والتطرفُ: والمُطَرِّفُ: الرَّجُلُ لا يُثَبِّتُ على صُحْبَةِ أَحَدٍ لِمَلَلِهِ^(٥) فالمتطرف : هو الذي لا يثبت على أمر

تعريف التطرف اصطلاحاً:

الوقوف في الطرف، وهو عكس التوسط والاعتدال ومن ثم فقد يقصد به التسبب أو المغالاة ، وإن شاع استخدامه في المغالاة والإفراط فقط، والتطرف كذلك يعني الغلو وهو ارتفاع الشيء ومجاوزه الحد فيه . فالتطرف هو الميل عن المقصد الذي هو الطريق الميسر للسلوك فيه، والمتطرف هو الذي يميل إلى أحد الطرفين، وهو أيضا : أخذ الأمور بشدة، والإقبال عليها بما يجاوز حد الوسط والاعتدال،^(٦) ومجانبة اليسر واللين والسماحة. والعلاقة بين التطرف والتشدد علاقة اقتضاء وجوار، بحيث قد يتحول التطرف إلى التشدد والعنف، وبينهما تبادل وترابط في المعنى. فالتطرف هو: مجاوزة الحد والغلو في الدين، وهو المصعب فيه والتشدد حتى مجاوزة الحد .فهو مجاوزة الاعتدال في الأمر ولزوم طرفه بعيداً عن جمهور الأمة ومنهجها الوسط.

وقد أطلق العلماء قديماً كلمة المتطرف على المخالف للشرع، والتطرف على القول المخالف للشرع، وعلى

(١) أسلمة الإرهاب وآفاقه المستقبلية د. عباس فاضل الدليمي أستاذ الاقتصاد الإسلامي المساعد العراق/ جامعة ديالى ص ٢ .

(٢) معجم مقاييس اللغة مادة طرف (٣/ ٤٤٧) ..

(٣) صحاح الجوهري، مادة طرف، (٤/ ١٣٩٣-١٣٩٥) ..

(٤) النهاية في غريب الحديث: ص ٥٦١ .

(٥) القاموس المحيط للفيروز آبادي: مادة طرف (ج ٢ / ص ١١٠٧).

(٦) المعجم الوسيط: مادة طرف (٢/ ٥٥٥).



الفعل المخالف للشرع.^(١)

والتطرف في الدين: هو المتجاوز حدوده، والحافي عن أحكامه وهديه. فكل مغالٍ في دينه متطرفٌ فيه، مجافٍ لوسطيته ويسره. و يقصد بالتطرف عامة الشدة، والإفراط، والمبالغة، والذهاب إلى أقصى درجة، والخروج على المؤلف بالمغالاة في الرأي و الموقف و السلوك. وهو لا يقتصر على مجال دون آخر فيحصل في شتى المجالات أي في المجال الديني، والسياسي، والاجتماعي، والاقتصادي، والثقافي، والعلمي. وعادة ما يكون مصحوباً بالانغلاق وعدم التسامح.^(٢)

مع أنه ثمة فارقاً بين الإرهاب^(٣) و التطرف: فالإرهاب ظاهرة سياسية واجتماعية قبل أن تكون دينية وإن اتخذت الدين وسيلة إلى تحويل الفكر إلى سلوك.^(٤) فالإرهاب والعنف هما نتائج للتطرف والغلو، فالتطرف هو المقدمة المقدمة الطبيعية للإرهاب، والتطرف قد لا يتعدى أثره أو ضرره للغير، خلافاً للإرهاب، وبناء على ذلك فإن التطرف مرحلة قد يمرّ بها الإرهابي أو لا، فالتطرف قد يحدث دون إرهاب، والإرهاب قد يحدث دون أن يكون وليد تطرف.^(٥) والتطرف، سواء كان إفراطاً أو تفريطاً، مذموم في الإسلام؛ لأن الإسلام هو الصراط المستقيم الذي

(١) التطرف في الدين دراسة شرعية إعداد د. محمد بن عبد الرزاق الطبطبائي بحث قدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م ص ٥، ٦.

(٢) من بحث: مساهمة المدرسة في ترقية ثقافة الوقاية من الإرهاب: السيد بوضرة العلمي دكتور في علم التربية قسم علوم الإعلام و الاتصال جامعة باجي مختار عنابة ص ٨.

(٣) وفي بيان مكة المكرمة الصادر عن الجمع الفقهي الإسلامي في رابطة العالم الإسلامي في دورته السادسة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود في الفترة من ٢١ - ٢٦ / ١٠ / ١٤٢٢هـ الموافق ٥ - ١٠ / ١٠ / ٢٠٠٢م: يأتي هذا التعرف جامعاً للأحكام الشرعية فيما سمي بالإرهاب حيث يقول: (الإرهاب: هو العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان (دينه، ودمه، وعقله، ماله، وعرضه) ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق وما يتصل بصور الحرابة وإخافة السبيل وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم أو أحوالهم للخطر، ومن صنوفه: إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأماكن العامة أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية، أو الطبيعية للخطر، فكل هذا من صور الفساد في الأرض التي هي الله سبحانه وتعالى المسلمين عنها: ﴿وَلَا تَبِعِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧] من بحث: الإرهاب والغلو: دراسة في المصطلحات والمفاهيم: إعداد د. عبد الرحمن بن معلا اللويحي، ص ٣١، ٣٢.

(٤) الإرهاب في الجزائر: الأسس التاريخية، والاجتماعية، الاقتصادية إعداد أ. د. سيف الإسلام شويه، ص ٣٣.

(٥) التكييف الشرعي لحكم الظاهرة الإرهابية "مقاربة حول موقف الشريعة الإسلامية من الإرهاب" إعداد ياسر لطفي العلي بحث م قدم للمؤتمر الدولي: الإرهاب في العصر الرقمي جامعة الحسين بن طلال: ١١-١٣ / ٧ / ٢٠٠٨ ص ١٦-١٨.



وقع وسطا بين الإفراط والتفريط . و التطرف وتجاوز الحد والانحراف عن الحق هو من أهم أركان الإرهاب المذموم، سواء في الغاية أو في الوسيلة. ^(١)

والإرهاب والعنف هما نتائج للتطرف والغلو والتشدد فإذا تشدد لجأ إلى العنف ثم يحصل الإرهاب للناس جراء أعمال العنف التي يقوم بها المتشدد المتطرف. لذا كانت العلاقة بين هذه المعاني قوية ^(٢).
المصطلحات الواردة في السنة بهذا المعنى:

إن القرآن الكريم والسنة النبوية تحدثنا عن التطرف ضمن مصطلحات مختلفة منها : الغلو، والتنعق والتشديد والتعمق وغيرها ^(٣). وسنعرض بإذن الله تعالى لتلك المصطلحات باختصار مع بعض النصوص التي وردت فيها:

١ - الغلو :

الغلو لغة: الإفراط ومجاوزة الحد ^(٤) قال ابن فارس رحمه الله تعالى : (الغين واللام والحرف المعتل: أصل صحيح يدل على ارتفاع ومجاوزة قدر، يقال: غلا السعر يغلو غلاءً، وذلك ارتفاعه، وغلا الرجل في الأمر غلواً إذا جاوز حده) ^(٥) .

الغلو في الاصطلاح: أصل الغلو في كل شيء مجاوزة حده الذي هو حده ^(٦) . ومجاوزة الحد بأن يزداد الشيء في حده أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك . ^(٧) أو المبالغة في الشيء والتشدد فيه بتجاوز الحد، وفيه معنى التعمق ^(٨) .

ويتضح من تعريفات العلماء: أن الغلو في ميزان الشرع هو مجاوزة الحد في الأمر المشروع ، وذلك بالزيادة فيه أو المبالغة إلى الحد الذي يخرج عن الوصف الذي أراده الشارع الحكيم العليم الخبير، وذلك لأن الحق واسطة بين الإفراط والتفريط، وقد قال عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - في كتاب أرسله إلى رجل يسأله عن القدر: (وقد قصر قوم

(١) الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع إعداد د . إسماعيل لطفي بن عبد الرحمن جافاكيا اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م ص ٧٠، ٨.

(٢) نظرة الشريعة الإسلامية للإرهاب للطريقي ١٥٩ .

(٣) الغلو ورد في القرآن الكريم والسنة، وباقي المصطلحات لم ترد في القرآن الكريم ..

(٤) لسان العرب: مادة غلا(٦/٣٢٩٠)، الصحاح مادة: غلا(٦/٢٤٤٨).

(٥) معجم مقاييس اللغة: مادة غلوى(٤/٣٨٨، ٣٨٧).

(٦) تفسير الطبري (٩/٤١٦) ..

(٧) اقتضاء الصراط المستقيم (ج١ ص ٣٢٨).

(٨) فتح الباري: (١٣/٢٧٨).



دوهم - أي دون الصحابة - فحفوا، وطمح عنهم أقوام فغلوا، وإهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم (١). قال ابن القيم: (ما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان: إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه، كالوادي بين جبلين، والهدى بين ضلالتين، والوسط بين طرفين ذميمين، فكما أن الجافي عن الأمر مضيع له، فالغالي فيه مضيع له، هذا بتقصيره عن الحد، وهذا بتجاوزه الحد) (٢).

والغلو في الدين آفة قديمة ابتليت بها الأمم من قبلنا، كما بليت بها هذه الأمة منذ فجر الإسلام. وقد وردت نصوص من الذكر الحكيم في غلو أهل الكتاب في دينهم، والقصد من ذلك: هو تحذير هذه الأمة من داء الغلو العضال: منها قول الله تعالى: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ} [النساء: ١٧١]

وقد وردت أحاديث تنفر عن الغلو أشد التنفير، وتحذر منه أشد التحذير: منها: عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة جمع: "هلم القط لي الحصى"، فلما وضعهن في يده، قال: "أمثال هؤلاء فارموا"، ثم قال "يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين، فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين" (٣)

وهذا عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقاد والأعمال، فالغلو في رمي الجمار: مثل الرمي بالحجارة الكبار ونحو ذلك بناءً على أنه أبلغ من الحصى الصغار. ثم علل ذلك: بأن ما أهلك من قبلنا إلا الغلو في الدين، كما تراه في النصارى، وذلك يقتضي: أن مجانبة هديهم مطلقاً أبعد عن الوقوع فيما به هلكوا، وأن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليه أن يكون هالكاً (٤). وها هو صلى الله عليه وسلم يشدد النكير على نفر من صحابته الذين غلوا في التعبد، وتعاهدوا على التبتل والانقطاع للعبادة بعد أن تقالوا عبادته صلى الله عليه وسلم قال: {فمن رغب عن سنتي فليس مني} (٥). وسنته - عليه الصلاة والسلام - تعني منهجه في فهم الدين وتطبيقه، وكيف يعبد ربه ويؤدي حقه، وكيف يعامل نفسه وأهله والناس من حوله، معطياً كل ذي حق حقه في توازن واعتدال (٦)، وهذا الغلو أو ما قد يصطلح عليه بالتطرف: خطير جداً في أي مجال من المجالات.

وضابط الغلو: هو تعدي ما أمر الله به، وهو الطغيان الذي نهى الله عنه في قوله: {وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ

(١) رواه أبو داود في سننه: كتاب السنة، باب فيمن دعا إلى السنة (ح ٤٦١٢) وهو صحيح.

(٢) مدارج السالكين، لابن القيم (٣/٣٨٠، ٣٨١).

(٣) أخرجه ابن ماجه، أبواب المناسك، باب قدر حصى الرمي (ح رقم ٣٠٢٩) وصححه الألباني في الصحيحة ٣ / ٢٧٨..

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم، ج ١ ص ٣٢٨، الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، ص ٢٥..

(٥) صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح ح (٥٠٦٣) ..

(٦) الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، ص ٣٢، ٣٣..



غَضَبِي { [طه: ٨١] ^(١). وذلك لأن الحق واسطة بين الإفراط والتفريط.

٢- التمتع:

التمتع لغة: مأخوذ من النطع: ما ظهر من الغار الأعلى جمعه: نُطُوعٌ، وَتَنَطَّعَ في الكلام: تَعَمَّقَ وَغَالَى وَتَأَنَّقَ ، وفي عَمَلِهِ: تَحَدَّقَ ^(٢)، ثم استعمل في كل تعمق قولاً أو فعلاً ^(٣).

التمتع في الاصطلاح: هو التكلف المؤدي إلى الخروج عن السنة، وهو داء لا دواء له إلا بترك إياه برمته ^(٤). وهو بمعنى مجاوزة الحد، والخروج عن حد الوسط. والتمتع: التعمق في الشيء، المتكلف للبحث عنه على مذاهب أهل اللثام الداخليين فيما لا يعينهم الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم ^(٥). أو الغالي في عبادته بحيث تخرج عن قوانين الشريعة الشرعية ويسترسل مع الشيطان في الوسوسة. وكل هذه الأقوال صحيحة؛ فإن المتكلفين من أهل الكلام متنطعون ، والمتفكرون في الكلام ومخارج الحروف متنطعون، والمغالون في عبادتهم متنطعون، وبالجملة فالتمتع: التعمق في قول أو فعل ^(٦).

وقد روى ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "هلك المتنطعون" قالها ثلاثاً ^(٧) وهم المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم ^(٨). وفيه التحذير من الغلو في الديانة، والتمتع في العبادة، بالحملة على النفس فيما لم يأذن به الشرع ^(٩).

٣ - التشديد:

التشديد لغة: الشَّدَّة بالكسر: اسمٌ من الاشْتِدَادِ وبالفتح: الحَمْلَةُ في الحَرْبِ . والشَّدُّ: العَدُوُّ، والمُشَادَّةُ : التَّشَدُّدُ ومنه: لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، وَأَشَدَّهُ وَيَضُمُّ أَوْلَاهُ أَي: قُوَّتُهُ ^(١٠).

(١) تيسير العزيز الحميد: (٢٦٥) ..

(٢) لسان العرب: مادة نطع (٤٤٦٠/٧، ٤٤٦١) القاموس المحيط مادة نطع (١٠٢٦/٢، ١٠٢٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٩٢٣).

(٤) إعانة الطالبين للبكري الدمياطي (١٠٤/١) ..

(٥) عون المعبود (١٢ / ٢٣٥).

(٦) تيسير العزيز الحميد: (٢٧٦) ..

(٧) رواه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنطعون ح ٢٦٧٠.

(٨) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦ / ١٦٨) ..

(٩) فتح الباري (١٢ / ٣٠١).

(١٠) لسان العرب: مادة شدد (٢٢١٤/٤، ٢٢١٥) القاموس المحيط: مادة شدد (١ / ٤٢٥).



التشديد في الاصطلاح: هو النزوع إلى ما يناقض التخفيف والتيسير .

وقد أنكر القرآن الكريم على أصحاب نزعة التشديد والتضييق على النفس في تحريم الطيبات ، والزينة التي أخرج الله لعباده ، فقال تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ} [الأعراف/٣٢]. فقال صلى الله عليه وسلم: " إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا .." (١).

٤- التعمق:

التعمق لغة: (عمقت البئر عمقاً وعماقة بعد قعرها، ويقال: عمقت الفكرة بلغ بها أقصى الأمر وكنهه، تعمق في الأمر: دققه، واستقصاه يقال: تعمق في البحث أو الرأي، وفي كلامه نتطع (٢))
التعمق في الاصطلاح: المبالغة في تكلف ما لم يكلف به، وعمق الوادي قعره (٣)، وهو التشدد فقد سمي النبي صلى الله عليه وسلم المتشدد في الدين بالمتعمقين، فقد روى البخاري في صحيحه عن أنس - رضي الله عنه - قال: واصل النبي صلى الله عليه وسلم آخر الشهر، وواصل أناس من الناس، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: " لو مد بي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم، إني لست مثلكم، إني أظن يطعمني ربي ويسقيني" (٤).

٥- العنف:

العين والنون والفاء أصلٌ صحيح يدلُّ على خلاف الرِّفق. تقول عُنْفَ يَعْنُفُ عُنْفًا فهو عنيف، إذا لم يَرْفُقْ في أمره. وأعنفته أنا. ويقال: اعتنفت الشَّيءَ، إذا كرهته، ووجدت له عُنْفًا عليك ومَشَقَّةً. ومن الباب: التعنيف، وهو التَّشديد في اللوم. (٥) وهو في عنفوان شبابه أي قوته وعنفه، مما يعني أن العنف ضد الرأفة متمثلاً في استخدام القوة

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان باب الدين يسر (ح ٣٩) قال الحافظ: (والمعنى: لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب، وقال ابن المنير: في هذا الحديث علم من أعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل منتطع في الدين ينقطع وليس المراد: منع طلب الأكمل في العبادة؛ فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدي إلى الملل، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته: كمن بات يصلي الليل كله، ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل، فنام عن صلاة الصبح في الجماعة، أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس، فخرج وقت الفريضة) فتح الباري ١/٩٤.

(٢) المعجم الوسيط (ج ٢ / ص ٦٢٨).

(٣) فتح الباري (٤/٢٠٣).

(٤) رواه البخاري في صحيحه: كتاب التمني باب ما يجوز من اللو (ح ٧٢٤١).

(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس: مادة عُنْفَ (ج ٤ / ص ١٥٨).



ضد شخص آخر^(١).

والعريف من لا رفق له بركوب الخيل^(٢)، والشديد من القول، والسير^(٣). والعُنْفُ: السُّخْرُقُ بالأمر وقلة الرُّفْقِ به، عُنْفَ به وعليه يَعْنُفُ عُنْفًا و عَنَافَةً و أَعْنَفَهُ و عَنَّفَهُ تَعْنِيفًا، وهو عَنِيفٌ إِذَا لَمْ يَكُن رَفِيقًا فِي أَمْرِهِ. وَ اعْتَنَفَ الأَمْرَ: أَخَذَهُ بِعُنْفٍ وَالتَّعْنِيفُ: التَّعْيِيرُ وَاللُّومُ^(٤).

العنف في الاصطلاح:

يمكن تعريفه بأنه سوء الانقياد الذي يؤدي إلى القبيح^(٥). فهو الشدة والمشقة، وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله^(٦) ويمكن أن يعرف بأنه صورة من الشدة التي تجانب الرفق واللطف، وهو طريق قد يدفع صاحبه إلى الأعمال الإجرامية الكبيرة كالقتل وغيره.

والعنف مكروه ومذموم عند الله ورسوله، والرفق مطلوب خاصة في عالم الدعوة: قال تعالى: ﴿ اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى، فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَئِنَّا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴾ طه ٤٣ و ٤٤ وَعَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ ﴿ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ ﴾^(٧)، ومنهج الإسلام يقوم على الرفق، لا على العنف والشدة والغلظة. ولما كان الغلو والتشدد والتنطع هو القاعدة الأساس التي ينطلق منها فكر الإرهاب وسلوكه فقد جاء النهي عنه وذمه شرعاً سواء في الأفكار، والاعتقادات، أو في السلوك، والعمل، والتصرفات. والإسلام منهج وسط للأمة الوسط، وهو يمثل الصراط المستقيم في كل المجالات، ويجسد التوازن والاعتدال في كل شيء، والإعراض عن هذه الوساطة والجنوح إلى أحد طرفي الإفراط أو التفريط هو عين الهلاك وضياع الدين والدنيا معاً. وسلوك مسلك التنطع والتعمق يدفع إلى التشديد في الأمور الصغيرة، والضييق بكل مخالف لها عكس ما تجلبه السماحة واليسر من أسباب الوفاق والوئام.

وهذا النهي عن المجاوزة والغلو هو نهي كلي شامل لكل فكر، واعتقاد، وعمل تشوبه شائبة الغلو، والخروج

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ج ٢، مادة عنف، ص ٥١٦.

(٢) الصحاح للجوهري مادة عُنْفَ (٤/١٤٠٧).

(٣) القاموس المحيط مادة عَنَفَ (٢/١١١٨).

(٤) لسان العرب مادة عُنْفَ (٥/٣١٣٢).

(٥) نضرة النعيم (١٠/٥٠٢١).

(٦) النهاية لابن الأثير: مادة عنف (٦٤٥).

(٧) رواه مسلم كتاب البر والصلة والآداب باب فضل الرفق ح ٢٥٩٣.



عن منهج اليسر والاعتدال الذي جاءت به شريعة الإسلام في مثل قول الله جل ثناؤه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة ١٨٥]، والناقد المنصف يجب عليه ألا يُحمّل أي مذهب إسلامي ما يمارسه المتطرفون فيه، فضلاً عن أن يحمل الإسلام مسؤولية الإرهاب. ثم إن الإفراط مذموم كما أن التفريط مذموم^(١). وما سبق يؤكد أن وصف الإسلام والمسلمين بهذه الأوصاف خاصة من أعدائهم فيه تجن على الإسلام وأهله^(٢)،

المبحث الأول: الجهل بالدين، ومظاهره، والآثار الواردة في ذمه: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الجهل لغة، واصطلاحاً، وأقسامه، ومظاهره:

تعريف الجهل لغة: الجيم والهاء واللام أصلان: أحدهم خلاف العلم، والآخر الحِيفَة وخِلاف الطُمأنينة. فالأول الجهل نقيض العلم. ويقال للمفازة التي لا علم بها مَجْهَلٌ، والمَجْهَلَة: الأمر الذي يملك على الجهل. ^(٣) والجهالة: أن أن تفعل فعلاً بغير علم، والجاهليّة الجَهلاء: زمان الفترة قبل الإسلام^(٤) وقد جهل فلان جهلاً و جهالةً. وتجاهل، أي أرى من نفسه ذلك وليس به. واستجهلته: عدته جاهلاً، واستخفه أيضاً. والتجهيل: أن تنسبه إلى الجهل. والمجهلة: الأمر الذي يملك على الجهل ومنه قولهم: الولد مَجْهَلَةٌ. والمَجْهَلُ: المفازة لا أعلام فيها... وقولهم: كان ذلك في الجاهليّة الجَهلاء، هو توكيد للأول يُشْتَقُّ له من اسمه ما يؤكّد به، كما يقال: ...وليلة ليلاء. ^(٥) وجهل على غيره سفه وأخطأ وجهل الحق أضاعه فهو (جاهل) و (جهول) و (جهلته) بالثقل نسبة إلى الجهل. ^(٦) وتجاهل أظهر الجهل ورجل جاهل والجمع جهل و جهل و جهل و جهل و جهل و جهل وقوله تعالى: {يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَعْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ} [البقرة/٢٧٣] يعني الجاهل بجاهلهم ولم يرد الجاهل الذي هو ضد العاقل إنما أراد الجهل الذي هو ضد الخبرة يقال هو يجهل ذلك أي لا يعرفه^(٧)

تعريف الجهل اصطلاحاً: الجهل هو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه^(٨). والذي يعيننا الجهل بمعنى عدم

(١) الإرهاب وإشكاليات المفهوم، والانتماء، والمواجهة إعداد: د. حسن بن فهد الهويمل، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م ص ٧.

(٢) نظرة الشريعة الإسلامية لظاهرة الإرهاب د. ناصر الطريقي ١٥٨-١٦١.

(٣) معجم مقاييس اللغة لابن فارس: مادة جهل (ج ١ / ص ٤٨٩، ٤٩٠).

(٤) العين للفراهيدي مادة جهل (ج ١ / ص ٢٧٠).

(٥) الصحاح في اللغة: مادة جهل (ج ١ / ص ١٦٦٣، ١٦٦٤).

(٦) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: لأحمد الفيومي: مادة جهل (ص ١١٣).

(٧) لسان العرب: مادة جهل (٢ / ٧١٣ - ٧١٤).

(٨) التعريفات للجرجاني ص ١٤٣، ١٤٢.



العلم أو خلو النفس من العلم لأنه هو الأصل في معاني الجمل المحكمة. (١)

أقسام الجهل: أ / تقسيمه من حيث تعلق الإدراك بالأشياء. إلى بسيط، ومركب:

١/الجهل البسيط هو عدم العلم عما من شأنه أن يعلم (٢)

٢/الجهل المركب هو عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق للواقع (٣) سمي به لأنه يعتقد الشيء على خلاف ما هو

هو عليه (٤)، فهذا جهل آخر قد تركيباً معاً، أما البسيط: فهو عدم الإدراك بالكلية. (٥)، وإن أبرز الجاهلين بالجهل المركب هم الذين قال فيهم الله تبارك وتعالى: {قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا*الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا} (الكهف/١٠٣ و ١٠٤) وأضاف الراغب قسماً ثالثاً فقال: (الجهل على ثلاثة أضرب: الأول: وهو خلو النفس من العلم وهذا هو الأصل، الثاني اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه. الثالث فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل سواء اعتقد فيه اعتقاداً صحيحاً أم فاسداً كتارك الصلاة عمداً. والجاهل تارة يذكر على سبيل الذم وهو الأكثر و تارة لا على سبيل الذم نحو: {يحبسهم الجاهل أغنياء} أي من لا يعرف حالهم وليس يعني المتخصص بالجهل المذموم (٦)

ب/تقسيمه إلى جهل يعذر به (٧)، و جهل لا يعذر به:

١/ الجهل في موضع الاجتهاد: فإنه يصلح عذراً، وكذا الجهل في موضع الشبهة، و جهل مسلم في دار

الحرب (٨) لم يهاجر إلينا بالشرائع كلها يكون عذراً حتى لو مكث ثمة مدة ولم يصل ولم يصم ولم يعلم أنهما واجبان عليه لا يجب القضاء بعد العلم بالوجوب فيصير الجهل به عذراً؛ لأنه غير مقصر وإنما جاء الجهل من قبل خفاء الدليل. ٢/ الجهل الباطل الذي لا يصلح عذراً: وهو جهل الكافر بصفات الله وأحكامه، وكذا جهل الباغي، و جهل من

(١) الجهل بمسائل الاعتقاد وحكمه عبدالوفاق: ٢٣ ص.

(٢) فلا يُطلق الجاهل على من ليس من شأنه أن يتعلم، فليس الحائط جاهلاً ولا الشجر جاهلاً، بل لا يقال للحمار إنه جاهل إلا مجازاً..

(٣) التعريفات للجرجاني ص ١٤٣.

(٤) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص ٢٦٠).

(٥) ينظر: ذم الجهل ١٣٦.

(٦) المفردات في غريب القرآن ص ١٠٢.

(٧) تفسير القرآن سورة البقرة للعثيمين - (ج ٣ / ص ٤٥٨) فإن قال قائل: «قد ذكرتم أن المأمور لا يسقط بالجهل والنسيان، فما الفائدة من عذره الجهل؟ فالجواب: أن الفائدة عدم المواخذة؛ لأنه لو فعل المأمور على وجه محرم يعلم به لكان آثماً؛ لأنه كالمستهزئ بالله عز وجل وآياته، حيث يعلم أن هذا محرم، فيتقرب به إلى الله..

(٨) لأن دار الإسلام محل لشهرة الأحكام فلا يعذر فيه بالجهل بخلاف دار الحرب.



خالف المشهور من الكتاب والسنة والإجماع، وجهل ذوي الهوى بالأحكام المتعلقة بالآخرة كعذاب القبر والرؤية والشفاعة لأهل الكبائر، وعدم خلود الفساق في النار فلم يكن هذا الجهل عذرا لكونه مخالفا للدليل الواضح في الكتاب والسنة والمعقول لكنه لما نشأ من التأويل للأدلة كان دون جهل الكافر و فرق العلماء بين ما يشترك غالب الناس في معرفته فلا تقبل فيه دعوى الجهل ومثلوا له بتحريم الزنا والقتل والسرقة والخمر وبين ما لا يشترك غالب الناس في معرفته كما في مسائل المواريث والطلاق^(١). العلماء متفقون على أن العذر بالجهل يختلف باختلاف المسائل فقد فرقوا بين مسائل ظاهرة لا عذر للمكلف في جهلها وبين مسائل خفية تقع تحت باب العذر بالجهل وعبروا عن هذه المسائل بتعابير مختلفة كلها ترجع إلى معنى واحد: منها مسائل ظاهرة: تعلمها العامة والخاصة، ومسائل خفية^(٢)، مسائل يسع المكلف جهلها سموها علم الخاصة، ومسائل لا يسع المكلف جهلها^(٣) سموها علم العامة، ومسائل تسامح تسامح صاحب الشرع في الجهل بها ومسائل لم يتسامح صاحب الشرع في الجهل بها وغير ذلك: وقد ضبط أهل العلم المسائل التي يعذر فيها الجاهل والمسائل التي لا يعذر فيها الجاهل وغير ذلك.^(٤)

ووضع العلماء ضوابط تفرق بين النوعين:

فضوابط المسائل الظاهرة التي لا يعد فيها الجهل عذرا هي:

١. أنها مسائل معلومة من الدين بالضرورة لا يسع المكلف العاقل جهلها.
٢. أنها مسائل الدليل فيها محكم لا تدخل فيها الشبهة ولا التأويل.
٣. أنها مسائل إجماعية موجودة نصاً في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يتناقلها أهل الإسلام: عوامهم عن خواصهم ولا يدخل فيها الغلط أو الخلط أو التأويل.
٤. أنها مسائل لا يتعذر على المكلف رفع الجهل عن نفسه فيها لأن الله بعث به رسوله إلى خلقه ولأنها من دعائم الدين وأصوله التي تعلم العامة والخاصة من المسلمين أنها من دينهم فهي ظاهرة جلية.

وضوابط المسائل الخفية التي يعد فيها الجهل عذرا هي:

١. أنها مسائل غير معلومة من الدين بالضرورة لخفائها وعدم اشتهاها فهي من علم الخاصة لا من علم العامة.
٢. أن الجهل بها ناشئ عن شبهة منسوبة للكتاب والسنة لذا يقع الغلط والتأويل.

(١) عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة لأبي العلا راشد (٢٥ - ٣٠).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى (٥٤/٤).

(٣) ينظر: قول الإمام الشافعي في الرسالة ص ٣٥٧.

(٤) عارض الجهل وأثره لأبي العلا راشد ص ٤١.



٣. أما يتعذر على المكلف رفع الجهل عن نفسه لحفائها ولوقوع التنازع فيها بين أهل السنة من السلف وغيرهم^(١).

ج - تقسيم ابن القيم رحمه الله تعالى: حيث قال: (الجهل نوعان: عدم العلم بلحق النافع وعدم العمل بموجبه ومقتضاه فكلاهما جهل لغة وعرفا وشرعا وحقيقة قال موسى عليه السلام: {أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ} لما قال له قومه: {أَتَنْخِذُنَا هُزُوعًا} البقرة ٦٧ أى من المستهزئين. وقال يوسف الصديق عليه السلام: {وَالْأَلْبَابُ تَصْرِفُ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ} يوسف: ٣٣ أي من مرتكبي ما حرمت عليهم وقال تعالى: {إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ} النساء: ١٧^(٢)... وسمي عدم مراعاة العلم جهلا إما لأنه لم ينتفع به فنزل منزلة الجاهل، وإما لجهله بسوء ما تحيي عواقب فعله (٣). فقد قسم الجهل إلى:

١/ جهل في الإدراك: وهو عدم العلم بالحق النافع.

٢/ جهل في القصد والإرادة: وهو عدم العمل على مقتضى العلم بالحق النافع بعد تحصيله وهذا تقسيم بالنظر إلى ثمره العلم ونتيجته فإن العلم إن لم يكن علما بالحق النافع فهو من باب ما استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم أي: هو علم لا ينفع^(٤) والعلم النافع إن لم يثمر عملا فهو من قبيل إقامة الحججة على النفس.^(٥)

د - تقسيم الراغب الأصفهاني رحمه الله تعالى: حيث ذكر أن الإنسان في الجهل على أربعة منازل:

- ١- من لا يعتقد اعتقاداً لا صالحاً ولا طالحاً وأمره في إرشاده سهل إذا كان طيباً
- ٢- معتقد لرأي فاسد لكنه لم ينشأ عليه ولم يترب به، فاستنزه عنه سهل وإن كان أصعب من الأول
- ٣- معتقد لرأي فاسد قد ران على قلبه وتراءت له صحته فركن إليه بجهله فلا سبيل إلى تنبيهه وتهذيبه.
- ٤- معتقد اعتقاداً فاسداً عرف فساده وتمكن من معرفته لكنه اكتسب كرسياً لرياسته، فهو محام عليها فيجادل بالباطل ليدحض به الحق ويذم أهل العلم ليحجروا إلى نفسه الخلق، ويقال له فاسق ومنافق وهو من الموصوفين بالاستكبار حيث يستكبر عن التزام الحق، وذلك حال إبليس فيما دعي إليه من السجود لآدم عليه السلام^(٦).

(١) عارض الجهل وأثره لأبي العلاء راشد ٤٣-٤٥ وقد ذكر في الحاشية مراجع هذه الضوابط..

(٢) في تفسير الطبري (ج ٨ / ص ٨٩) اجتمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأروا أن كل شيء عُصِي به فهو جهالة.

(٣) مدارج السالكين (٦٦/٢).

(٤) روى مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب في الأدعية (ح ٢٧٢٢) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ كَانَ يَقُولُ "... اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ..."

(٥) ذم الجهل ص ١٤٠.

(٦) الذريعة إلى مكارم الشريعة (٢٢٢، ٢٢٣).



مظاهر جهل الغلاة (الخوارج): تعددت مظاهر جهل الخوارج^(١)، ويمكن تلخيصها فيما يلي:

١- موقفهم من كتاب الله تعالى:

إن مصدر التلقي عندهم القرآن ولكن بمقتضى فهمهم: قال ابن تيمية: (فالخوارج كانوا يتبعون القرآن بمقتضى فهمهم)^(٢)، وأعرضوا عن فهم كتاب الله كما فهمه الصحابة والتابعون وأئمة الهدى: وفي هذا مشاققة للرسول صلى الله عليه وسلم واتباع لغير سبيل المؤمنين وهو في طريق الهلكة والوعيد كما قال تعالى: "ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا" (النساء: ١١٥) الأخذ بظواهر النصوص، دون فقه بتفسير الصحابة والسلف، ولا اعتبار لدلالة المفهوم، ولا قواعد الاستدلال، ولا الجمع بين الأدلة، ولا اعتبار لفهم العلماء، ولا نظر في أعداء الناس.

اتباع المنهج الحرفي في تفسير النصوص، والاستنباط منها فلا يعولون على فقه السلف، فترتب عليه وضع الدليل في غير ما يدل عليه؛ لاعتمادهم على الاجتهادات الصادرة من غير المؤهلين.

اتباع المنهج التأويلي: بتأويل النصوص على غير ما هو معروف عند أهلها كالصحابية والتابعين وأئمة الدين واللغة، لتسلم أصولهم الفاسدة^(٣) قال أبو عمر بن عبد الرزق: «أهل البدع أجمع أضربوا عن السنة وتأولوا الكتاب على غير ما بينت السنة، فضلوا وأضلوا»^(٤).

عدم النظر في أحكام النصوص من جهة أسباب النزول: وفيهم قال ابن عباس: يا أمير المؤمنين، إنما أنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيم أنزل، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن ولا يدرون فيم نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان كذلك اختلفوا... فإذا اختلفوا اقتتلوا!^(٥) وما قاله ابن عباس -رضي الله عنهما- هو الحق، فإنه إذا

(١) تناثرت هذه المظاهر في مراجع متعددة منها: التأويل الفاسد ص ١١٣، ١٨٤، ما أنا عليه وأصحابي ٣٦، ٣٧، ٤٧، الأهواء والفرق د. ناصر ١٦٧ الخوارج: للعقل، ص ١٤، ٢٢، ١٠٤-١٠٦، المنهج السلفي ٣٦١، من قضايا الصحوة ٣٣، ٣٤، ٥٨، بحث بعنوان الغلو طغيان: للشيخ الشثري، تحذير الشباب من أسباب التطرف والإرهاب أسامة بن عطائي العتبي ٥٤، مناهج أهل الأهواء والافتراق والبدع و أصولهم وسماتهم ٢٧، ٣٨، الأهواء والفرق ١١٩، ١٢٠ قواعد في التعامل مع العلماء ٣١، أسباب الإرهاب: د. العمرو (ص ١٣-١٨، ٣٠)، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف إعداد أ.د. صالح بن غانم السدلان ص ١٦، ١٩، ٢٢، ٢١، ٢٠، الغلو د. اللويحق ص ١١٢، ١٠٢، ١١٣، ٥٣٢، تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة/١٩٨، ١٩٩، ٢٠٩، ٢١٨، ٣٤٤، ٣٤٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٤٨٣/٢٨.

(٣) تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة/١٤٢-١٤٤، ٣٢٤.

(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/١١٩٩).

(٥) شعب الإيمان ج ٢/ص ٤٢٥ برقم ٢٢٨٣ ..



إذا عرف الرجل فيم نزلت الآية والسورة عرف مخرجها وتأويلها وما قصد به، فلم يتعد ذلك فيها، وإذا جهل فيم أنزلت احتمل النظر فيها أوجهاً، فذهب كل إنسان فيها مذهباً لا يذهب إليه الآخر، وليس عندهم من الرسوخ في العلم ما يهديهم إلى الصواب، أو يقف بهم دون اقتحام حصى المشكلات، فلم يكن بد من الأخذ ببادي الرأي، أو التأويل بالتخصيص الذي لا يغني من الحق شيئاً، إذ لا دليل عليه من الشريعة، فضلوا وأضلوا.^(١)

إتباعهم المتشابه ولا يردونه إلى المحكم وتحريف النصوص.

إهمال جمع النصوص وعدم استكمال الأدلة الواردة في المسألة الواحدة ، فشعار الخوارج : العمل بالنصوص العامة وإهمال باقي النصوص وعدم استقصاء الأدلة وأحوالها .

الجهل بالسنة المبينة للقرآن من ذلك : احتجاجهم بالنهي عن موالاة الكفار دون رجوع إلى سيرة الرسول - صلى الله عليه وسلم- في تعامله مع اليهود والنصارى .

الجهل بمقاصد الشريعة، والتخصيص على معانيها بالظن من غير تثبيت^(٢)، أو الأخذ فيها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم، وقد عاب الله تعالى هذا المسلك فقال { وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وُكُوفَهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ } [النساء: ٨٣] وأخبر عن ذلك عبد الله بن عمرو بن العاص حيث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا^(٣)

٢ - موقفهم من السنة: التفريق بين الكتاب والسنة، فقد أعرضوا عن التماس الخير في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن تعل منها من أصحابه وقد روى الدارمي أن عبد الله بن مسعود رأى قوماً اجتمعوا في المسجد وفي أيديهم حصا فيقول أحدهم: كبروا مائة فيكبرون مائة فيقول هللوا مائة فيهللون مائة ويقول سبحوا مائة فيسبحون مائة، فقال لهم: ((ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم هؤلاء صحابة نبيكم صلى الله عليه وسلم متوافرون وهذه ثيابه لم تلب وآنيته لم تكسر والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدي من ملة محمد أو مفتتحو باب ضلالة قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير قال: وكم من مرید للخير لن يصيبه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أن قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم وأيم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم ثم تولى عنهم فقال

(١) الاعتصام (٢/ ٦٩٢).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٦٩٠).

(٣) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم (ح ١٠٠)، صحيح مسلم: كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه (ح ٢٦٧١).



عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوارج^(١) فما كان لأئتك الناس أن يخرجوا على الصحابة ويسفكوا دماءهم لو أنهم فقهوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولزموها. قال ابن تيمية: (وأهل البدع ذنوبهم ترك ما أمروا به من اتباع السنة وجماعة المؤمنين فلين الخوارج أصل بدعتهم أنهم لا يرون طاعة الرسول واتباعه فيما خالف ظاهر القرآن عندهم وهذا ترك واجب)^(٢).

كان رأس شغب المبتدعة في رد الأخبار ردهم خير الواحد، و رد النصوص التي تخالفهم : ومن ذلك رد الخوارج أحاديث الوعد والشفاعة .

الاعتماد على الأحاديث الضعيفة والموضوعة إذا وافقت أهواءهم.

٣- موقفهم من الصحابة: تنكبهم طريق فهم السلف الصالح للنصوص فالخوارج خرجوا من طوائف يعدون من أتقى الناس وأصلحهم لكن استهانوا بعلماء الصحابة ولم يأخذوا عنهم ولم يعتدوا بفقهم في الدين ، وأهملوا تفسير الصحابة وفهمهم للنصوص، وترتب عليه جهلهم بواقع سلف الأمة وما أجمعوا عليه . بل كان منهم من يتعالى على العلماء والأئمة ويتجرأ على انتقاص أهل العلم من الصحابة فإذا ذكر لهم القول عن أحد منهم قال : ما لنا ولا ابن عباس أو غيره هم رجال ونحن رجال . وقد قال الشافعي في الصحابة: (رأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا)^(٣).

٤- موقفهم من العلماء بعد الصحابة: اتسم الخوارج بالخلل في منهج التلقي؛ حيث تتلمذوا على من لا علم عنده، أو على أنفسهم، فلا يقتدون ولا يهتدون بما عليه العلماء الراسخون، بل يقدحون فيهم، ويلمزونهم، وانساقوا مع أهوائهم، فحرموا العلم النافع المتلقى من مشكاة النبوة وأنوار الرسالة، ووقعوا في ضروب من الضلال، والقول على الله بغير علم، فضلوا وأضلوا.

اتباع الأصاغر والبعد عن الأكابر وقد ثبت أن من أشرط الساعة أن يلتبس العلم عند الأصاغر^(٤) .
الاستكبار عن التعلم وطلب العلم من أهله لذا تراهم حتى الساعة متوقعين منعزلين ، يعتمد بعضهم على بعض

(١) سنن الدارمي: المقدمة، باب في كراهية أخذ الرأي (ج ١ / ص ٦٩، ٦٨) في السلسلة الصحيحة: إسناده جيد..

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ج ٢٠ / ص ١٠٤).

(٣) إعلام الموقعين لابن القيم (٢ / ١٨٦).

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦١) عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن أبي أمية الجمحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن من أشرط الساعة أن يلتبس العلم عند الأصاغر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" ٢ / ٣١٦ : وهذا إسناد جيد لأن حديث ابن لهيعة صحيح إذا كان من رواية أحد العبادلة عنه و ابن المبارك منهم . (وقال بعض أهل العلم: إن الصغير المذكور في حديث عمر وما كان مثله من الأحاديث إنما يراد به الذي يُسْتَفْتَى ولا علم عنده، وإن الكبير هو العالم في أي سن كان . وقالوا: الجاهل صغير وإن كان شيخاً، والعالم كبير وإن كان حدثاً). جامع بيان العلم وفضله (١/٦١٧).



دون الرجوع إلى العلماء: ولقد حذر رسول الله صلى الله عليه و سلم من ذلك: فعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستأتي على الناس سنون خداعة يصدق فيها الكاذب ويكذب فيه الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويخون فيها الأمين وينطق فيها الرويبضة قيل: وما الرويبضة قال السفيه يتكلم في أمر العامة (١)

ترك تلقي العلم الشرعي عن العلماء وترك مجالستهم: إن من أعظم أسباب الخلل بمنهج تلقي الدين وتحصيل العلم الشرعي الاستغناء في أخذ العلم عن القدوة (العلماء) وقلة مجالستهم أو هجرهم أو هجر مجالس العلم وال علماء ونجد هذه السمة جلية في كثير من رؤوس البدع وكذلك كان الخوارج ... لا يتلقون العلم عن أئمة الهدى وإنما على بعضهم أولاً يتفقهون أصلاً إلا على أصولهم الفاسدة وإذا حضر أحدهم مجالس العلماء كان متعالياً مغروراً أو متفرجاً شامتاً.

التلمذ على الأصغر والتلقي عنهم: والمتأمل لتاريخ هؤلاء يجد أن من أعظم أسباب انتشارها التلقي عن أهل الأهواء والأخذ عنهم، والزهد في الأخذ عن العلماء لفقد الثقة بهم لأجل أهواء وشبهات وحسد تدفع إلى الطعن بهم، وهذا ينعكس سلباً على طلبة العلم؛ حيث يصددهم الشيطان بمكره عن التلقي من العلماء، ويزين الطعن فيهم، واتهامهم بالتهمة الباطلة، والعلماء هم الأمانة على دين الله فواجب على كل مكلف أخذ الدين عن أهله كما قال غير واحد من السلف ومنهم: مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ (إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينَ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ) (٢).

٥- موقفهم من دور العقل مع النقل: تقديم آرائهم على النقل، واعتمادهم على أهوائهم (٣) كما حصل من عبدالله بن ذي الخويصرة التميمي (٤).

٦- مظاهر أخرى:

الفتوى بغير علم وقد صرح كثير من أهل العلم بمنع الجاهل من الفتوى ومنع غيره من تقليده مطلقاً لاتفاق الأمة على منع تقليده لأ نه تضييع لأحكام الشريعة (٥) وقد كان السلف الصالح رحمهم الله تعالى يتدافعون الفتوى. وقال القاسم بن محمد: (والله لفي يقطع لساني أحب إلي من أن أتكلم بما لا علم لي به) (٦)، هذا بخلاف أهل الأهواء فإن كثيراً منهم يتسرعون إلى الفتيا بغير علم ويأنف أحدهم أن يقول في ما لا يعلمه: لا أعلم هذا أو: لا أدري أو

(١) مسند الإمام أحمد (ح ٧٩١٢ ج ٢٩١/١٣) وهو حديث حسن لغيره..

(٢) صحيح مسلم للنيسابوري المقدمة: باب في أن الإسناد من الذين. (ح ٢٦).

(٣) تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة ١٩٦/.

(٤) خبره في صحيح البخاري كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولغلا ينفر الناس عنه (ح ٦٩٣٣).

(٥) التقليد وأحكامه سعد الشري ١٢٩.

(٦) إعلام الموقعين (٤/٢١٩).



يقول: سل عن هذا غيري ويرون في الإحجام عن إجابة السائل غضاظة عليهم وما علموا أن الخطر العظيم في التسرع إلى الفتيا بغير علم. (١)

الجهل بمقاصد الشريعة وهي الغايات والحكم والمعاني والمصالح التي شرعت من أجلها.

الجهل بقواعد الإسلام وآدابه وسلوكه.

الجهل بدلالة اللغة العربية ومعانيها.

فتح باب الاجتهاد والكفر بالتقليد: "يقول أحدهم في صفة الجماعة المسلمة: هي جماعة واحدة لها أمير واحد سندها كتاب الله والسنة، يكفرون بالتقليد وكل مسلم فيها مجتهد لا مجال فيها للفرق والمذاهب والأحزاب بل كلها حول أميرها معتصمون بحبل الله" (٢).

التقليد الباطل لرؤسائهم: وهو التعبد بقول الغير بلا حجة ولا دليل وهذا مخالف لتجريد الاتباع؛ لأن قوله صلى الله عليه وسلم حجة دون غيره من الناس فلا يجوز اتباع قول غيره صلى الله عليه وسلم بلا حجة من كتاب أو سنة فالحاكم هو الله تعالى والرسول - صلى الله عليه وسلم - مبلغ عنه فلا حجة في قول أصالة خلا أمره تعالى وبلاغ نبيه - صلى الله عليه وسلم - وآثار الصحابة بضوابطها.

الجهل بالموازنة بين الأمور المتعارضة كتعارض واجب ومندوب .

الجهل بقاعدة الشروط والموانع.

الاعتماد على ما يظن انه دليل وليس بدليل مثل الرؤى.

الجهل بمواطن الإجماع والخلاف: فيجعلون ما أجمع العلماء على جوازه محرماً، وما أجمع العلماء على حرمة جائزاً، وما اختلف فيه العلماء خلافاً قوياً يعذر فيه المخالف من المجتهدين بالإجماع بل يؤجر على اجتهاده ولو أخطأ. الجهل بما أخذ الأدلة وأدوات الاستنباط، ومراتب الناس ومراتب الأعمال .

تحريم التعليم والدعوة للأمية، وتحريم أخذ العلم بالوسائل المتجددة كالجوامع ونحوها يقول أحدهم في سياق عرضة لجماعة آخر الزمان: (إن جماعة الحق في آخر الزمان خير أمة سوف تخرج للناس مرة ثانية سيمنتها وعمومه أنها أمة أمية لأنها تدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم (إنا أمة أمية) (٣)، وتدخل في قول الله تعالى: (وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) [الجمعة/٣] (٤).

(١) الفتوى بغير علم وأثرها في الأمة خالد الخريف ٢٢ نقله من تغليظ الملام على المتسرعين إلى الفتيا وتغيير الأحكام ص ١٢.

(٢) الغلو اللويحق ٣٧٠ نقله عن الحجيات لشكري مصطفى ١٤.

(٣) رواه البخاري: كتاب الصوم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نكتب لا نحسب (ح ١٩١٣)..

(٤) الغلو اللويحق ٤٤٤ نقله عن التوسمات: لشكري مصطفى.



المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم الجهل، وأنه سبب تطرف الخوارج^(١).

الجهل داء عظيم وشر مستطير تنبعث منه كل فتنة عمياء وشر وبلاء ، وما من صفة تزري بالإنسان كصفة الجهل، فالجهل أعدى أعداء الإنسان، والجاهل يفعل في نفسه ما يستطيع عدوه أن يفعله به : قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى- : "وجماع الشر: الجهل والظلم قال الله تعالى { وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا } (الأحزاب: ٧٢)^(٢) (الذي يمنع الإنسان من اتباع الرسول شيطان : إما الجهل، وإما فساد القصد)^(٣) قال تعالى: { وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا } [الأحزاب: ٧٢] . والتكذيب بالحق صادر إما عن جهل، وإما عن ظلم وهو الجاحد المعاند، وصاحب الأخلاق الفاسدة إنما يوقعه فيها أحد أمرين : إما الجهل بما فيها وما في ضدها فهذا جاهل، وإما الميل والعدوان وهو الظلم، فلا يفعل السيئات إلا جاهل بها، أو محتاج إليها متلذذ بها وهو الظالم، فنهاه عن طاعة الجاهلين والظالمين.

ومن النصوص الواردة في ذم الجهل:

١-الجهل داء: عن جَابِرٍ قَالَ خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجْرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ ثُمَّ احْتَلَمَ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ هَلْ تَجِدُونَ لِي رُحْصَةً فِي التَّيْمِ فَقَالُوا مَا نَجِدُ لَكَ رُحْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ فَلَمَّا أُخْبِرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِذَلِكَ فَقَالَ « قَتَلُوهُ فَتَلَّهُمُ اللَّهُ أَلَّا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ »^(٤) فعين على كل مطبوب بالجهل أن يتداوى بالسؤال والبحث وإلا فهو مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمره.^(٥)

قال ابن قيم الجوزية: وليستم ثوبين ثوب الجهل وال-***ظلم القبيح فبئست الثوبان

والجهل داء قاتل وشفأؤه***أمران في التركيب م تفقان

(١) قال عبدالله بن المبارك: (أصل اثنين وسبعين هوى: أربعة أهواء فمن هذه الأربعة الأهواء تشعب الاثنان وسبعون هوى : القدرية والمرجئة والشيعية والخوارج) شرح السنة للبرهماري - (ص ٥٧) فالخوارج أول فرقة أظهرت الخلاف وفارقت جماعة المسلمين لخروجهم على علي رضي الله عنه ولقولهم بالخروج على الأئمة، بل إن أول من فارق جماعة المسلمين من أهل البدع هم الخوارج المارقون، لأن بدء نزعة =الخروج- قد بدأت بذرتها الأولى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باعتراض ذي الخويصرة عليه ينظر : الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية ٤٤١، تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعية /٣٠٢.

(٢) مجموع الفتاوى (٣/٣٤٨).

(٣) المصدر السابق(١٥/٩٣).

(٤) سنن أبي داود للسجستاني كتاب الطهارة، باب في المَحْدُورِ يَتَيْمٌ. (٣٣٦).

(٥) ذم الجهل ٨٤.



نص من القرآن أو من سنة*** وطيب ذاك العالم الرباني (١)

٢- قبح الجهل وذم صاحبه (٢): قال تعالى: (قَالَ رَبُّ السَّحْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ [يوسف/٣٣] (وأكن من الجاهلين) أي ممن يرتكب الإثم ويستحق الذم، أو ممن يعمل عمل الجهال، ودل هذا على أن أحدا لا يتمتع عن معصية الله إلا بعون الله، ودل أيضا على قبح الجهل والذم لصاحبه. (٣)، وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه يا كميل بن زياد القلوب أوعية فخيرها أوعاها اح فظ عني ما أقول لك الناس ثلاثة فعالم رباني ومتعلم على سبيل نجات وهمج رعاع اتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجئوا إلى ركن وثيق (٤)

٣- من علامات الساعة قلة العلم وظهور الجهل (٥) عن أنس بن مالك قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- «إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُنْتَبَتَ الْجَهْلُ وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا» (٦)

٤- الجهل سبب الضلال ولا تحمي الأمة من الضلال إلا بالعلم: (٧) عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: من من سوده قومه على الفقه، كان حياة له ولهم، ومن سوده قومه على غير فقه، كان هلاكاً له ولهم. (٨) والجهل أصل الضلالين، وأخطر الشرين، وما من أحد يتبع الهوى، ويعرض عن الحق والهدى إلا بسبب جهله بالله وخطوته، وغفلته عن شؤم الذنب وسوء عاقبته، وإن أكثر هؤلاء الأهواء إنما تنكبوا الصراط المستقيم بسبب الجهل وقلة الفقه، وضعف البصيرة في الدين. وقد يؤتى الإنسان من قبل جهله من وجه آخر، حيث يظن أن فعله هذا مبارك مشروع، وصاحبه

(٥) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية لابن قيم الجوزية ص ٢٣٣، ٢٥٨،

٢ ذم الجهل ٥٩، ٦٠

٣ تفسير القرطبي - (٩ / ١٨٥)

(٤) رواه الخطيب في تاريخ بغداد - (ج ٦ / ص ٣٧٨) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة - (ج ١ / ص ١٢٣).

(٥) ذم الجهل ص ٨٩، ٩٢، ٩٠.

(٦) البخاري كتاب العلم باب رَفَعِ الْعِلْمِ وَظَهَرَ الْجَهْلُ (ح ٨٠) فقد قرن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قبض العلم وظهور الجهل وبين الفتن، لأن الجاهلين أسرع إلى اتباع الفتن والمفاسد من الفراش إلى النار؛ لأن عقولهم مملوءة بالخرافة وقلوبهم مظلمة لا تعرف معروفا ولا تنكر منكرا. فقه الفتن ٤٠٨.

(٧) ذم الجهل ص ٥.

(٨) شرح السنة - للإمام البغوي: كتاب العلم، باب قبض العلم (ج ١ / ص ٣١٧) ذم الجهل ص ٨٥.



مأجور مشكور.^(١)

٥- الجهل سبب المعصية، والخرض عليها والدافع إليها : فالسيئات كلها ترجع للجهل فالجهل سبب الذنوب والمعاصي، وهي سبب كل شر في الدنيا ومادته، فعاد كل شر في الدنيا، وبلاء فيها إلى الجهل فهو إليه منتسب وعنه متفرع ومنه منبثق.^(٢)

بيان أن الجهل هو سبب ضلال الخوارج:

إن الدارس لحال الخوارج الأولين يخلص في تقرير منهجهم وأصولهم وسماتهم العامة إلى أن من أخص صفات الخوارج جهلهم بكتاب الله -عز وجل-^(٣). وجهلهم بالسنة قال ابن تيمية- رحمه الله-:(فهم جهّال فارقوا السنة والجماعة عن جهل)^(٤) قال ابن حجر -رحمه الله-:(إن الخوارج لما حكموا بكفر من خالفهم استباحوا دماءهم ، وتركوا أهل الذمة فقالوا نفي لهم بعهدهم وتركوا قتال المشركين واشتغلوا بقتال المسلمين، وهذا كله من آثار عبادة الجاهل الذين لم تنشرح صدورهم بنور العلم، ولم يتمسكوا بجبل وثيق من العلم، وكفى أن رأسهم رد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ونسبه إلى الجور نسأل الله السلامة)^(٥). ويكفي في ذلك وصف النبي - صلى الله عليه وسلم- إياهم: {حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام} فبين أنهم سفهاء الأحلام. وهذا دليل على ضعف عقولهم وغلبة الجهل عليهم. ووصفهم بأنهم "حدثاء الأسنان". وحديث السن في الغالب أقرب إلى الجهل والطيش، والتسرع وعدم الروية، وجنوح الفكر والتطرف في الرأي، من كبير السن، الذي عركته الحياة، وح نكته التجارب، وأدرك أهمية النظر في المآلات والعواقب، كما وصفهم النبي- صلى الله عليه وسلم- بضعف الفقه في الدين وقلة الحصيلة من العلم الشرعي: {يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم}، وهذا أيضاً دليل على جهلهم وضعف بصيرتهم، فإنهم مع كثرة قراءتهم للقرآن لا يجاوز حناجرهم، فهم لا يعونه بعقولهم، ولا يفقهون مواعظه ونذره، ولا يعلمون أحكامه وحدوده. وقد بلغ من فرط جهلهم، وقلة توفيقهم أنهم كما وصفهم: "يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان" ومما يؤكد ذلك أنه ليس فيهم من الصحابة ولا الأئمة والعلماء وأهل الفقه في الدين أحد كما قال ابن عباس " وليس فيكم منهم أحد " يعني الصحابة . إن كثيراً من الانحرافات العقديّة التي وقعت في الماضي وتقع هذه الأيام : مردها إلى الجهل

(١) أثار العلم الشرعي في مواجهة العنف والعدوان: إعداد د. عبد العزيز بن فوزان بن صالح الفوزان عضو هيئة التدريس في كلية

الشريعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ص ٩.

(٢) ذم الجهل ص ١٣٦، ٧.

(٣) تحذير الشُّبَّابِ مِنْ أَسْبَابِ التَّطَرُّفِ وَالإِرْهَابِ تَأْلِيفُ أَسَامَةَ بْنِ عَطَايَا بْنِ عُثْمَانَ العُتَيْبِيِّ، الاعتصام (٢/٦٩١) ..

(٤) منهاج السنة (٢/١٠٤).

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٣٠١/١٢.



أو الانحراف عن المنهج المبني على الكتاب والسنة^(١)، والسبب الرئيس للغلو وسلوك سبيل العنف والإرهاب انحراف الفكر وضلاله، والتلبس الحق بالباطل لدى أصحاب هذا الاتجاه^(٢)، والجهل سمة عامة في المبتدعة^(٣)، بل هو من أهم وأخطر أسباب الغلو والتطرف حيث يوقع في الخطأ في الفهم؛ ويدفع إلى بناء تصورات غير صحيحة، وعليها تنبني تصرفات منحرفة توقع في فظائع الأمور^(٤).

وختاماً فإن الجهل من الصفات البارزة في تلك الطائفة التي هي إحدى الطوائف المنتسبة إلى الإسلام فالجهل مرض عضال يهلك صاحبه^(٥).

المبحث الثاني: سوء الفهم لنصوص الشرعية ودوره في تطرف فكر الخوارج:

المطلب الأول: تعريف الفهم لغة واصطلاحاً والفرق بين الفهم والعلم:

الفهم لغة: فَهَمَهُ كَفَرِحَ فَهَمًا بِالْفَتْحِ وَيَجْرُكُ وَهِيَ أَفْصَحُ وَفَهَامَةٌ وَيَكْسُرُ أَي عَلِمَهُ وَعَرَفَهُ بِالْقَلْبِ^(٦).

الفهم اصطلاحاً: هو حسن تصور المعنى المراد من لفظ المخاطب وإدراك مراميهِ ومقاصده وقيل هو قدرة الذهن على حسن الاستنباط والإدراك لمرامي الألفاظ وغاياتها . وقيل: هو تصور المعنى من لفظ المخاطب . وقيل: هو جودة استعداد الذهن للاستنباط . وقيل: جودة الذهن من جهة تهيئته لاقتناص ما يرد عليه من المطالب وإن لم يكن المتصف به عالماً كالعامي الفطن^(٧).

العلم لغة: هو مطلق الإدراك^(٨) وقيل هو إدراك الشيء على ما هو به^(٩).

(١) الإسلام والإرهاب، بقلم د. سعود بن عبدالعزيز الخلف عضو هيئة التدريس بقسم العقيدة كلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ص ١٥، الغلو اللويحق ٩٨.

(٢) فقه الفتن ٤٠٩.

(٣) تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة / ١٩٥، ١٩٧.

(٤) جهود أئمة الدعوة السلفية بنجد في التصدي للعنف والإرهاب من خلال الدعوة إلى فقه إنكار المنكر إعداد: د. صالح بن عبد الله الفريخ بحث قدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م ص ٢٢ نقلاً عن رسالة الشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، ضمن مجموعة الرسائل والمسائل النجدية: (٤/٣٧٢).

(٥) الخوارج دراسة ونقد / ١٨٨.

(٦) لسان العرب للعلامة أبي الفضل محمد بن منظور (٤٥٩/١٢)، تاج العروس للإمام محب الدين السيد محمد الزبيدي (١٧/٥٤٦).

(٧) التعريفات للعلامة علي الجرجاني (٢٤٨)، المعجم الوسيط (٧٠٤/٢)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/١٩-٢٠)، فهم النصوص الشرعية وصلته بالإرهاب للباحث عبد الوحيم المطيري ص (١٣).

(٨) تاج العروس (١٧/٥٤٦).

(٩) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية (٦١٠).



العلم اصطلاحاً: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع^(١) وقيل هو المعرفة الحاصلة عن الدليل وأما بدون دليل فإنما هو تقليد^(٢).

الفرق بين الفهم والعلم:

الذي يظهر مما سبق في التعريف أن بين العلم والفهم عمومًا وخصوصًا، فالعلم أخص من الفهم بمعناه العام والفهم الصحيح أخص من العلم فالعلم يحتاج إلى الفهم إذا ترجم الإمام البخاري باب الفهم في العلم وذكر فيه حديث ابن عمر -رضي الله عنه- إن من الشجر شجرة.... الحديث^(٣). قال ابن بطال ولا يتم العلم إلا بالفهم^(٤).

وجاء في حديث معاوية -رضي الله عنه- (إنما أنا قاسم والله يعطي)^(٥) قال بعض العلماء: المراد أنا أقسم العلم بينكم والله يعطي الفهم الذي يهتدى به إلى خفيات العلوم^(٦) فخصيصه الفهم مع العلم فلوتت بين العلماء. قال ابن القيم: (ولو كانت الأفهام متساوية لتساوت أقدام العلماء في العلم، ولما خص الله سبحانه سليمان بفهم الحكومة في الحرث، وقد أثنى عليه وعلى داود بالعلم)^(٧).

المطلب الثاني: سوء فهم الخوارج لضوابط التكفير:

تمهيد:

أقسام الفهم: أ/ الفهم الصحيح. ب/ الفهم الفاسد.

الفهم الصحيح: هو حسن تصور المعنى المراد من لفظ المخاطب وإدراك مراميهِ^(٨). إلا أني وجدت تعريفاً لابن القيم للتأويل الصحيح يمكن تنزيله على تعريف الفهم الصحيح وهو الذي يوافق ما دلت عليه النصوص وجاءت به السنة ويطابقها^(٩).

(١) التعريفات (٢٣٢).

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم (٧/١).

(٣) كتاب العلم باب الفهم في العلم الحديث (٧٢).

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٥٧/١).

(٥) أخرجه البخاري كتاب العلم باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين (٧١).

(٦) فيض القدير للمناوي (٥٧١/٢).

(٧) أعلام الموقعين (٣٣٢/١).

(٨) فهم النصوص الشرعية وصلته بالإرهاب ص (٣٢).

(٩) الصواعق المرسله لابن القيم (١٨٧/١).



الفهم الفاسد: هو الذي لم يستمد من كتاب الله، ولا عن سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- المخالف لفهم سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان^(١).

قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية: (سوء الفهم عن الله، ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، وهو أصل كل خطأ في الفروع والأصول، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد^(٢)).

وقد ضل بسبب هذا المعنى طوائف كثيرة، ألا ترى الخوارج كيف خرجوا من الدين كما يخرج السهم من الصيد المرمية! لأن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وصفهم: بأنهم "يقرؤون القرآن لا يتجاوز تراقيهم"^(٣) ويعني: أنهم لا يتفقهون به حتى يصل إلى قلوبهم؛ لأن الفهم راجع إلى القلب، فإن لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم على حال وإنما يقف عند محل الأصوات والحروف فقط، وهو الذي يشترك فيه من يفهم ومن لا يفهم^(٤).

وقال ابن حجر في شرح قوله صلى الله عليه وسلم: (يقولون من قول خير البرية)، أي: من القرآن. وكان أول كلمة خرجوا بها قولهم: لا حكم إلا لله وانتزعوها من القرآن وحملوها على غير مع لها^(٥).

فغلوا الخوارج واغترارهم بفهومهم للنصوص أمر يعلم من سوء أدبهم مع علماء الصحابة، وعلى رأسهم علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- فالحرك الأساس للخوارج: هو الروح المتطرفة، وهذا التطرف أدى بهم إلى الغلو في الفهم. قال ابن عباس -رضي الله عنه-: (أنه سيجيء أقوام لا يفهمون القرآن كما نفهمه فيختلفون، فإذا اختلفوا اقتتلوا. حتى أن أحدهم يقول يا ابن أبي طالب، لا نريد بقتالك إلا وجه الله والدار الآخرة)^(٦).

سوء فهم الخوارج لضوابط التكفير:

ترد كلمة الكفر في النصوص مراداً بها أحياناً: الكفر المخرج عن الملة، وأحياناً يراد بها الكفر غير المخرج عن الملة؛ ذلك أن الكفر شعباً، كما أن للإيمان شعباً، وهذه الشعب منها: ما يزول الإيمان بزوالها، كشعبة الشهادة، ومنها ما لا يزول بزوالها، كترك إمطة الأذى عن الطريق، وبينهما شعب متفاوتة. قال ابن القيم: (إن الرجل قد يجتمع فيه كفر وإيمان، وشرك وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاق وإيمان، وهذا من أعظم أصول أهل السنة. وخالفهم فيه غيرهم من أهل

(١) فهم النصوص الشرعية وصلته بالإرهاب ص(٣٨).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٢/٥٨٠).

(٣) أخرجه البخاري كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦١١) ومسلم كتاب الزكاة باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٢٤٤٩) - ٢٤٥٠ - ٢٤٥١ - ٢٤٥٢ - ٢٤٥٣ - ٢٤٥٤ - ٢٤٥٦ - ٢٤٥٧ - ٢٤٥٨ - ٢٤٥٩ - ٢٤٦٠ - ٢٤٦١.

(٤) الاعتصام للشاطبي (٢/١٨٢).

(٥) فتح الباري (٦/٦١٩).

(٦) تقارير أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله جمعاً ودراسة رسالة دكتوراه إعداد الباحث محمد هشام طاهري ص(٢٣٦).



البدع، كالخوارج، والمعتزلة، والقدرية. ومسألة خروج أهل الكبائر من النار وتخليدهم فيها، مبنية على هذا الأصل، وقد دل عليه القرآن والسنة والفطرة وإجماع الصحابة... قال تعالى: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَأَنبِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) [الحجرات: آية ١٤] فأثبت لهم إسلاماً، وطاعة لله ورسوله، مع نفي الإيمان عنهم وهو الإيمان المطلق (١) والتكفير والتفسيق من الأحكام الشرعية، فلا ينبغي إطلاقه على أحد بمجرد الهوى، بل هما حق لله ورسوله (٢).

كما أن التكفير ينقسم إلى قسمين: مطلق، ومعين.

التكفير المطلق: هو الحكم بالكفر على القول أو الفعل أو الاعتقاد الذي ينافي أصل الإسلام، ويناقضه، وعلى فاعليها على سبيل الإطلاق بدون تحديد أحد بعينه. والتكفير المعين: هو الحكم على المعين بالكفر؛ لإتيانه بأمر يناقض الإسلام بعد استيفاء شروط التكفير فيه وانتفاء موانعه (٣)، إلا أن الخوارج يكفرون كل من ارتكب كبيرة، وأصرَّ عليها ولم يتب منها، فهم يكفرون بالمعصية في الجوانب الآتية:

١- أن المعاصي كلها كفر.

٢- أنه لا يمكن رفع اسم الكافر عن العاصي إلا بالتوبة.

٣- أن التوبة هي تحديد الإسلام (٤). فكفروا الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله بإطلاق دون تفصيل ، وكفروا المحكومين؛ لأنهم رضوا بذلك بإطلاق، وكفروا العلماء؛ لأنهم لم يكفروا هؤلاء (٥). وذلك بسبب سوء فهمهم لآيات الوعيد في القرآن من ذلك استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١] ، مع قوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ويقولون: احذف المكرر من الآيتين ينتج المطلوب ويصبح من لم يتب كافراً.

وعلى مقتضى فهمهم لآيات الوعيد: بأن كل معصية داخلية في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ١٤]، فإن كل طاعة داخلية في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣]، وبهذا تكون الآيات متضاربة على

(١) الصلاة وحكم تاركها، لابن القيم (٧٨)

(٢) منهج ابن تيمية في مسألة التكفير د/عبد المجيد بن سالم المشعي (٣٧/١).

(٣) المرجع السابق (١٩٣/١).

(٤) الغلو في الدين (٢٧٤).

(٥) سوء فهم النصوص وصلته بالإرهاب (٢١٨/١).



مقضى هذا الفهم السقيم . ولقد أخذ بعموم آيات الوعد المرجئة، وقالوا: إن الإيمان هو التصديق، ولا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة. وأخذ بعمومات الوعيد الخوارج، فقالوا: إن معصية واحدة كافية للخلود في النار... وتوسط أهل السنة فقالوا: إن مرتكب الكبيرة ناقص الإيمان، آثم، وهو تحت مشيئة الله، إذا مات من غير توبة ، إن شاء الله عذبه وإن شاء غفر له... إن هناك أصلاً محكما ترد إليه أمثال هذه الآيات العامة ، وبالرجوع إلى هذا الأصل الواحد يندفع التعارض المتوهم... وهذا الأصل المحكم هو قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فالآية قسمت المعاصي إلى قسمين: الشرك، وما دون الشرك. فالشرك لا يغفر وما دونه يغفره الله لمن يشاء^(١)، وقال القرطبي: (والعصيان إذا أريد به الكفر، فالخلود على بابه، وإن أريد به الكبائر وتجاوز أوامر الله تعالى، فالخلود مستعار لمدة، كما تقول خلد الله ملكه^(٢) والعاصي إنما يطغى في النار بالاستحلال للمعصية، أما استدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات : ١١]، فالرد عليه: أن الظلم ليس كله كفرًا. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية « الظلم المطلق يتناول الكفر، ولا يختص بالكفر، بل يتناول ما دونه أيضاً، كلفظ الذنب والخطيئة، والمعصية، فهذا يتناول الكفر والفسوق والعصيان »^(٣) أما عن تكفيرهم للحاكم بغير ما أنزل الله ، فالأصل في هذه المسألة قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، (فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) [المائدة: ٤٥] ، ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]. وأطال العلماء الكلام حول هذه الآية مفاداً: أن الآية تتناول الكافرين كفر الاعتقاد، وكفر العمل، فأما القسم الأول: وهو كفر الاعتقاد، وهو أنواع ، الأول: أن يجحد الحاكم أحقية حكم الله ورسوله. الثاني: أن يعتقد أن حكم غير الله أحسن وأشمل لما يحتاجه الناس. الثالث: أن يعتقد أن حكم غير الله مثل حكم الله. الرابع: أن يعتقد جواز الحكم بما يخالف حكم الله ورسوله.

القسم الثاني: كفر العمل: وهو الذي لا يخرج عن الملة، وهو الحكم بغير ما أنزل الله؛ لهوى في نفسه، أو مصلحة تعود إليه، مع اعتقاده أن حكم الله ورسوله هو الحق. فهذا فاسق وليس بكافر، وعليه يتنزل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾^(٤). وقال الآجري: وما يتبع الحرورية من المتشابه قول الله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾ ويقرؤون معها ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق، قالوا: كفر، ومن كفر عدل بربه، فقد أشرك فهؤلاء الأئمة مشركون^(٥). واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ

(١) الغلو في الدين (٢٧٦-٢٧٧).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨٢/٥).

(٣) الفتاوى لابن تيمية (٧٢/٧).

(٤) سوء فهم النص وصلته بالإرهاب (١١٩-١٢٠)، الغلو في الدين (٢٩٠-٢٩١-٢٩٢).

(٥) الشريعة للآجري (٣٤٢/١).



﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]، فقالوا: وإذا كانت متابعة أحكام المشرع عن غير ما شرعه الله تعتبر شركاً وقد حكم الله على هؤلاء الأتباع بالشرك فكيف يحل المشرع عن^(١). وموضع الخلل في تكفيرهم للحكام في موضعين: إطلاق القول بتكفير الحكام دون تفصيل، وتكفير المعلن عنهم دون نظر لما قد يكون عليه من جهل أو إكراه أو إيمان بحكم الله، مع وجود بعض الأعذار التي تنقل حكم الفعل من الكفر المخرج عن الملة إلى الكفر غير المخرج عن الملة^(٢)، وأيضاً تكفيرهم الأتباع المحكومين بغير ما أنزل الله، أن المحكومين بغير ما أنزل الله، يختلف حالهم بحسب موقفهم من ذلك الحكم وهم على نوعين:

١- المطيعون لمتبوعيهم وهم على ضربين:

الأول: العالمون بأن متبوعيهم قد بدلوا دين الله، فيتبعونهم على التبديل ويعتقدون تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله مع علمهم بمخالفتهم للإسلام فهذا كفر.

الثاني: المطيعون مع إيمانهم واعتقادهم بتحريم الحرام وتحليل الحلال ولكم أطاعوهم في معصية الله، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب .

٢- المنكرون غير الراضين، فهؤلاء غير آثمين. قال صلى الله عليه وسلم: (يستعمل عليكم أمراء فتعرفون، وتنكرون فمن أنكر، فقد برئ ومن كره، فقد سلم ولكن من رضي وتابع. فقالوا: يا رسول الله ألا نقاتلهم؟ فقال: (لا ما صلوا) (٣) أما الخوارج، فمنهجهم: التكفير المطلق للاتباع؛ وذلك بسبب سوء فهمهم للنصوص، ومنها سوء فهمهم لقوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [التوبة: ٣١]، قالوا: الاتباع كان هو العمل بما قال به الرهبان، والأحبار، دون نظر إلى ما اعتقده العامة وأن تلك هي الطاعة، وأن نص الآية قد سوى بين طاعة الأحبار والرهبان العملية، وبين اتخاذ المسيح رباً، وذلك دليل على أن العمل والاعتقاد في ح كم الشريعة سواء، كل منهما يؤدي إلى الشرك. واستدلوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ . أَوْ مَنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٢]، قالوا: الطاعة المقصودة في الآية: هي الأكل مما حرم الله، بصرف النظر عن عقيدة الأكل، وإذا كان المسلم يرتد مشركاً إذا أطاع في أكل قطعة من اللحم، فكيف إذا أطاع بما هو أعظم من ذلك؟ الرد عليهم في الاستدلال بقوله

(١) سوء فهم النصوص وصلته بالإرهاب (١١٣).

(٢) الغلو في الدين (٢٩٢).

(٣) الغلو في الدين (٢٩٤-٢٩٥-٢٩٦) والحديث أخرجه مسلم كتاب الإمارة باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك (٤٨٠٠-٤٨٠١-٤٨٠٢-٤٨٠٣).



تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ الآية. يقصد بهذه الآية: اتخاذهم الأحرار والرهبان أرباباً بطاعتهم في تحليل الحرام وتحريم الحلال، وهذا اعتقاد وليس مجرد عمل. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ هذه الآية وردت في تحليل الميتة. فالقضية ليست مجرد عمل بل استحلال لما حرم الله وقد حرم الله الميتة نصاً، فإذا قبل تحليلها من غيره فقد أشرك^(١). إلى غير ذلك من نماذج تختبط الخوارج في التكفير؛ نظراً لسوء فهمهم لضوابط التكفير.

المطلب الثالث: سوء فهمهم لمسألة الاستعانة بالمشركين:

إن البراءة من غير المسلمين، أمرٌ مقرر في الشرع، متوافرة نصوصه، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢]، لكن متى زادت البراءة عن الحد المشروع أصبحت غلواً مذموماً. ومن الفرق التي غلت في أحكام البراءة، الخوارج. فهم يبالغون في الأخذ بأحكام البراءة والولاء إلى حد التنطع والتشدد^(٢).

وأخذوا يفسرون الآيات بما يخدم آراءهم، وكفروا كل من تعامل مع غير المسلمين أو استعان بهم، دليلهم قوله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

والمعنى الصحيح للآية: لا تتخذوا -أيها المؤمنون- الكفار أنصاراً، توالوهم على دينهم وتظاهروهم على المسلمين من دون المؤمن نيرين وتدلونهم على عوراتهم؛ فإنه من يفعل ذلك فقد برئ من الله وبرئ الله منه ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ إلا أن تكونوا في سلطانتهم، فتخافوهم على أنفسكم، فتظهروا لهم الولاية بألسنتكم وتضمروا لهم العداوة ولا تعينوهم على مسلم بفعل^(٣). والواقع المعاصر الذي نعيشه يبرز لنا أموراً ينبغي أن نقف عندها متأملين، منها وجود دول كبرى من دول الكفر تتحكم في الع الم، وأن العالم كله تقريباً قد ارتبط ببعضه ببعض في معاهدات بسبب تغيير أساليب الحياة، هذا إلى تيسير الاتصالات والمواصلات، مما اضطر المسلمين إلى الاستعانة ببعض دول الكفر، لكن في حدود الشريعة الإسلامية، فاستعانة الدول الإسلامية بالدول الكافرة لا تخلو من حالات: إما أن تكون ضد دولة كافرة، أو ضد دولة مسلمة، أو ضد البغاة من المسلمين، أو الاستعانة بهم في مصالح الحياة الدنيا. فاستعانة الدولة

(١) الغلو في الدين (٢٩٧-٢٩٨-٣٠٠).

(٢) الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام د/ناصر العقل (١١٧).

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري (٢٢٨/٣).



المسلمة بالدول الكافرة على مثلها تجوز^(١). أما الاستعانة بالكفار ضد دولة مسلمة عادلة، فجرمة عظيمة فاعلها في غاية الفسوق. أما الاستعانة بالكفار على قتال دولة مسلمة جائرة، فإن كان فاعل ذلك يريد من ورائه غرضاً دنيوياً كالسلطة وجمع الثروات، فهو جرم عظيم للغاية. وإن كان فاعل ذلك يريد إزالة الظلم، فالأصل أن فعله هذا خطأ محض ومعصية توجب التوبة. أما الاستعانة بالكفار ضد البغاة الخارجين عليه، فرأي جمهور الفقهاء، أنه لا يجوز لأن القصد من مقاتلة أهل البغي كفههم وردهم إلى الطاعة لا قتلهم وإبادتهم، لكن اختلف القائلون بمنع الاستعانة بالكفار، هل يبقى المنع على إطلاقه أو أنه يستثنى منه حال الضرورة؟ قال ابن حزم: قال تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، وهذا عموم لكل من اضطر إليه، إلا ما منع منه نص، أو إجماع. ومن القواعد المتقررة: أن الضرورات تبيح المحظورات، لكن ربما كان سبب الخلاف أن الأصل في دم المسلم الحرمه والبغاة مسلمون وقتلهم بالقدر الذي يدفع بغيهم، ولهذا لا يقتل مدبرهم ولا جريهم والكافر لا يرعى هذه الحرمه فالاستعانة بهم أشبه باستباحة دم البغاة مطلقاً، ومعلوم أن دم المعصوم لا يباح ولو للضرورة، لكن ما صدر عن أولى الأمر من إجراءات منوطة بالمصلحة فيما لم يرد بشأنه دليل خاص متعين دون مخالفة للشريعة، يظهر وجه السياسة الشرعية في مسألة الاستعانة بالكفار على قتال أهل البغي، وبيانه أن يقال: الاستعانة بالكفار من اختصاصات ولي الأمر فهو يصدر عنه حكماً وإجراءً ولهذا يشترط ظهور حكم أهل الإسلام على المستعان بهم، كما يلزمه منعهم عن تجاوز حد الضرورة. فالقاعدة في تصرفك في الأمر منوطة بالمصلحة. قال ابن تيمية: «ولا يقتلهم -يعني البغاة- بما يعم إتلافه كالنار والمنحنيق، ولا بكفار يستعين بهم إلا للضرورة»^(٢). أما الاستعانة بهم في مصالح الحياة الدنيا، كالزراعة والصناعة، والكهرباء، والصحة، ووسائل الاتصالات، والمواصلات، وغيرها فالأصل الإباحة، إلا ما كان منها يخالف نصاً شرعياً، أو يعارض المصلحة العامة للأمة، وكذا الاستعانة بهم في مجال العلوم الدنيوية، كالاستعانة بهم في التعليم غير الشرعي، أو استعمالهم في أعمال الحرفة، واستشارتهم والاستفادة من تجاربهم^(٣). قال الألويسي: (وأما الاستعانة بهم في أمور الدنيا، فالذي يظهر أنه لا بأس به، سواء كانت في أمر ممتهن أو غير ممتهن^(٤)).

المطلب الرابع: سوء فهمهم لمسألة التعامل مع غير المسلمين:

الإسلام لا يمانع من بر غير المسلمين ماداموا مسلمين، كأهل الذمة، وأهل الصلح، ونحوهم قال تعالى: ﴿لَا

(١) الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي د/عبدالله الطريقي (١٨١-١٨٢-٢٩٥).

(٢) الاستعانة بغير المسلمين (٧٢-٧٣) وفقه المتغيرات في علائق الدولة الإسلامية بغير المسلمين (٦٦٢-٦٦٣-٦٦٤).

(٣) الاستعانة بغير المسلمين (٢٩٠-٢٩١-٢٩٢-٣٣١-٣٣٧-٣٣٩-٣٤٠) باختصار.

(٤) روح المعاني (٢٩٧/٥).



يَنهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ [المتحنة : ٨]. قال ابن جرير: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: عنى بذلك لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان أن تبرؤهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم^(١) وهذا لا يعنى حبهم ومودتهم، وموالاتهم التي نهى الله عنها في قوله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]. فهناك سوء فهم للفرق بين التعامل، وبين المعادة، فنحن أمرنا بمعادة الكفار، والبراءة منهم لكن ما المراد بالمعاداة التي أمرنا بها؟ هي: إضمار كراهية الكفر، والفسوق، والعصيان، ومقتها هي ومن يتلبس بها تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجر: ٧]. فيتحتّم بغض الكفار، ولا يستنصر بهم على المسلمين، ولا يتبعون في شيء، فلا يطاعون في أمور الدين، ولا يتشبه بهم. فمن أحل بشيء من ذلك فقد والا هم فالمعاداة لا تعني الاعتداء، والتجاوز لما وضعه الإسلام من شروط وضوابط في معاملة غير المسلمين، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، فيشرع في حق كل ذي ذمة: أن يعامل معاملة حسنة لا أذى فيها، ولا غلظة، ودون سب، أو قهر، أو إذلال؛ لأن هذا فيه إلحاق الأذى بهم، والدين لا يبيح أذيتهم بحال^(٢). لكن البعض قد يفهم الآيات والأحاديث فهما خاطئاً، ويلوى عنق النصوص لهوى في نفسه ويسيء إلى الإسلام، من ذلك استدلالهم بقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]، ففسر البعض الصغار: أي عن قوة. وقيل: توجأ عنقه. وقيل: عن ذل. وقيل عن قهر^(٣). وقال بعضهم: يأتي بها ماشياً لا ركباً، ويطال وقوفه عند إتيانه بها، ويجر إلى الموضع الذي تؤخذ منه بالعنف، ثم تجريده، ويمتهن. وقال ابن القيم: وهذا كله مما لا دليل عليه، ولا هو مقتضى الآية، ولا نقل عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولا عن الصحابة أنهم فعلوا ذلك والصواب في الآية أن الصغار هو: التزامهم لجريان أحكام الملة، وإعطاء الجزية؛ فإن التزام ذلك هو الصغار^(٤) فخضوع الكفار لدولة الإسلام، ودفعهم الجزية هو في ذاته صغار، فلا داعي لتلك الأمور التي ظن البعض أن الصغار لا يتحقق إلا به^(٥). وكذا فهمهم لحديث: (لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه

(١) جامع البيان (٤/٦٦١).

(٢) الاستعانة بغير المسلمين (٦٢-٦٣).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (٢/٩٢٢-٩٢٣).

(٤) أحكام أهل الذمة (١/١٢٠-١٢١).

(٥) الاستعانة بغير المسلمين (٢٨-٢٩).



إلى أضيقة^(١). المراد تحريم بدعهم بالسلام^(٢)، وهذا لا يعني سباً، ولا سخرية. أما رد السلام إذا شك المسلم بصيغة السلام من قبل الكافر، فليقل: وعليكم، وإن علم أنه سلم تس ليماً صحيحاً ، فلا مانع أن يرد رداً كاملاً صحيحاً^(٣). أما مسألة الاضطرار إلى أضييق الطريق ، قال ابن حجر: (معناه لا تنتحوا لهم عن الطريق الضيق إكراماً لهم ، وليس المعنى إذا لقيتموهم في طريق واسع فالجؤهم إلى حرفه ، حتى يضيق عليهم؛ لأن ذلك أذى وقد نهينا عن أذاهم بغير سبب)^(٤). إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التي يفهم من لا علم عنده ولا بصيرة أنها تحت على العنف والإرهاب وليس في ديننا عنف، بل يجوز الإهداء لغير المسلم وقبول الهدية فالرسول - صلى الله عليه وسلم - أهدى إليه ملك أيلة يوم تبوك بغلة بيضاء قبلها^(٥). وعمر أهدى لأخيه المشرك حلة^(٦). كما يجوز التعامل معهم بالبيع، والشراء والشراء فالرسول - صلى الله عليه وسلم - اشترى طعاماً من يهودي إلى أجل ورهنه درعاً من حديد^(٧). كما يجب أن نعدل معهم، ولا يجوز أن نظلمهم أو نهضمهم شيئاً من حقوقهم، ولا نمكر بهم، ونخذ لهم إذا كان ثمة عهود ومواثيق^(٨). قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [النحل: ٩].

المبحث الثالث: اتباع المشابه وأثره في تطرف فكر الخوارج:

المطلب الأول: تعريف المشابه لغة واصطلاحاً وتقسيمه إلى: حقيقي وإضافي:

الحكم والمشابه لفظان متقابلان إذا ذكر أحدهما استدعى الآخر ضرورة.

الحكم لغة الإحكام في اللغة الإتقان ومنه قوله تعالى: ﴿أَحْكَمْتَ آيَاتُهُ﴾ [هود: ١]، أي منعت، وحفظت من

(١) أخرجه مسلم كتاب السلام باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يردّ عليهم ٥٦٦١.

(٢) شرح النووي (١٤٨/١٤)، فتح الباري (٤٠/١١).

(٣) الاستعانة بغير المسلمين (٣٠).

(٤) فتح الباري (٤٠/١٠).

(٥) أخرجه البخاري كتاب الزكاة باب خرص التمر (١٤٨١) ومسلم كتاب الفضائل باب معجزات النبي ﷺ (٥٩٤٨).

(٦) أخرجه البخاري كتاب الهبة باب هدية ما يكره لبسها (٢٦١٢) ومسلم كتاب اللباس والزينة باب تحريم لبس الحرير وغير ذلك للرجال

(٥٤٠١).

(٧) أخرجه البخاري البيوع باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة ٢٠٦٨ ومسلم كتاب المساقاة والمزارعة باب الرهن وجوازه في الحضرة كالسفر

٤١١٤.

(٨) الاستعانة بغير المسلمين (٤٦).



الغلط والكذب والباطل. والحكم: المتقن^(١).

اصطلاحاً: هو ما عرف المراد منه، وقيل: هو ما لا يحتمل إلا وجهاً واحداً، وقيل: هو ما وضح معناه^(٢).

المتشابه لغة: الشَّبه والشَّبهه والمثل وأشبه الشيء: ماثلة وعلى هذا فتشابه الكلام: تماثله بحيث يصدق بعضه بعضاً، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧] قيل: معناه يشبه بعض بعضاً، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾ [البقرة: ٢٥]

اصطلاحاً: هو ما استأثر الله بعلمه، وقيل: هو ما احتمل أكثر من وجه، وقيل: ما احتاج إلى بيان برّد ه إلى غيره، وقيل: هو ما يشبهه معناه فيدركه أهل العلم والرسوخ في ذلك ولا يدرك معناه كل أحد^(٣).

أقسام المتشابه: حقيقي: وهو ما أشكل معناه، ولم يبين مغزاه كالجمل من الألفاظ.

إضافي: وهو ما يحتاج في بيان معناه الحقيقي إلى دليل خارجي وإن كان في نفسه ظاهر المعنى لبادي الرأي : كاستشهاد الخوارج على إبطال التحكيم بقوله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]. فإن ظاهر الآية يصح الاستدلال به على الجملة، وأما على التفصيل فمحتاج إلى البيان^(٤) وله أسباب منها:

١- تقصير الناظر في النظر والبحث.

٢- اتباعه للهوى وابتغاؤه الفتنة^(٥).

المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم اتباع المتشابه وأنه سبب ضلال الخوارج:

من السنة: عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧] ثم قال رسول الله ﷺ: "فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذرهم"^(٦). وعن علي رضي الله عنه قال: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فوالله لأن أحر من السماء أحب إلى من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة. وإني سمعت رسول الله ﷺ يقولك (سيخرج قوم في

(١) الكليات (٣٨٠).

(٢) الإتيان في علوم القرآن للسيوطي (١/٦٤٠).

(٣) الإتيان (١/٦٤٠).

(٤) الاعتصام للشاطبي (٢/٢٣٣-٢٣٤).

(٥) منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة عثمان بن علي حسن (٢/٤٨٦).

(٦) أخرجه البخاري كتاب التفسير باب « منه آيات محكمات » ٤٥٤٧ ومسلم كتاب العلم باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والفهي عن الاختلاف في القرآن ٦٧٧٥.



آخر الزمان أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فلحقها لقتيلهم فافتلوههم؛ فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة^(١). قال الترمذي تعليقا على هذا الحديث: إنما هم الخوارج^(٢). وعن ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: "الخوارج كلاب النار"^(٣). وعن عبيد الله بن أبي رافع: إن الحرورية لما خرجت مع علي رضي الله عنه قالوا: لا حكم إلا لله. قال علي: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف أناساً إني لأعرف صفتهم في هؤلاء الذين يقولون الحق بألسنتهم لا يجاوز هذا منهم، وأوماً إلى حلقه "من أبغض خلق الله ﷻ إليه...." الحديث^(٤). وذكر ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾ قول أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: "هم الخوارج." وفي قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦]. قال: "هم الخوارج."^(٥) ومن الآث: سئل نافع كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية؟ قال: كان يراهم شرار خلق الله؛ انطلقوا إلى آيات الكفار، فجعلوها في المؤمنين^(٦). وأخرج عبد الوزاق الوزاق عن معمر بن قتادة: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ قال: إن لم تكن الحرورية أو السبائية فلا أدري من هم، ولعمري لو كان أمر الخوارج هدي لاجتمع، ولكنه كان ضلالة فتفرق، وكذلك الأمر إذا كان من عند غير الله وجدت فيه اختلاف كثيراً، فو الله إن الحرورية لبدعة، وإن السبائية لبدعة ما أنزلت في كتاب، ولا سنهن نبي^(٧).

اتباعهم للمتشابه سبب ضلالهم: إن منهج أهل السنة والجماعة: الإيمان بمحكم الكتاب والسنة ومتشابهه م ورد المتشابه إلى المحكم قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ قال الشيخ السعدي: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ أي ميل عن الاستقامة بأن فسدت مقاصدهم، وصار قصدهم الغي، وانحرفت قلوبهم عن طريق

(١) سبق تخريجه ص ٢٥.

(٢) أبواب الفتن باب في صفة المارقة (٢١٨٨).

(٣) سنن ابن ماجه كتاب السنة باب في ذكر الخوارج ١٧٣ وصححه الألباني صحيح سنن ابن ماجه (٣٤/١).

(٤) أخرجه مسلم كتاب الزكاة باب التحريض على قتل الخوارج (٢٤٦٨).

(٥) علق ابن كثير على حديث أبي أمامة بقوله: وقد رواه ابن مردويه من غير وجه عن أبي غالب عن أبي أمامة وهذا الحديث أقل

أقسامه أن يكون موقوفاً من كلام الصحابي ومعناه صحيح تفسير القرآن العظيم (٣٧١/١).

(٦) أورده البخاري معلقاً في كتاب استنابة المرتدين باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجّة عليهم ٦٩٣٠ وقال ابن حجر: وسنده

صحيح فتح الباري (٢٨٦/١٢).

(٧) تفسير عبد الوزاق (٣٨١/١).



الهدى^(١). فأثبت وجود الزيغ يعني أن وجود المتشابه ليس هو سبب الزيغ لكن هم قد وجد الزيغ في أنفسهم ، فاتبعوا المتشابه وهذا كثير أن المرء الذي عنده هوى يبحث عما يستدل به لمقررات سابقة عنده^(٢). فالخوارج يعظمون القرآن ويطلبون اتباعه، ويقولون بحجته، ولكن عند التحقيق تجدهم لا يطبقون ما فيه يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « وأصل مذهبهم تعظيم القرآن وطلب اتباعه لكن خرجوا عن السنة والجماعة فهم لا يرون اتباع السنة التي يظنون أنها تخالف القرآن ». فهم قد أقروا بالقرآن وحجته ولم يفهموه على حقيقته وفق ما فهمه السلف الصالح ومن هنا جاء ضلالهم في اتباعهم للمتشابه من القرآن يقول ابن تيمية : « صاروا يتبعون المتشابه من القرآن فيتأولونه على غير معرفة بمعناه ولا رسوخ في العلم، ولا اتباع للسنة، ولا مراجعة لجماعة المسلمين الذين يفهمون القرآن » فيتضح أن موقفهم عدم الاحتجاج الصحيح به وهو مصداق لقوله ﷺ (يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم)^(٣). وقد بين الشاطبي في مأخذ مأخذ أهل البدع بالاستدلال: انحرافهم عن الأصول الواضحة إلى اتباع المتشابهات التي للعقول فيها مواقف، وطلب الأخذ بما تأويلاً. وقد علم العلماء أن كل دليل فيه اشتباه وإشكال ليس بدليل في الحقيقة حتى يتبين معناه ، ويظهر المراد منه، ويشترط في ذلك: أن لا يعارضه أصل قطعي، فإذا لم يظهر معناه؛ لإجمال، أو اشتراك، أو عارضه قطعي : كظهور تشبيهه فليس بدليل؛ لأن حقيقة الدليل: أن يكون ظاهراً في نفسه، دالاً على غيره، وإلا احتيج إلى دليل، فإن دل الدليل على عدم صحته فأحرى أن لا يكون دليلاً^(٤).

المبحث الرابع: المفاصد المترتبة على تطرف فكر الخوارج:

لقد ترتب على هذا الفكر الضال مفاصد كثيرة منها:

١- فشو الجهل، وغياب الحق أو تلبيسه فإنه إذا لم يتحدث أهل الذكر والعلم وخليت الساحة لغيرهم ، أدى ذلك للتوهين من هيبة العلم في نفوس العامة، ومع الزمن يهون عند العامة الخوض في المسائل العلمية تنظيراً وتنزيراً يلاً وإفتاءً ! والواقع خير دليل^(٥) قال ابن تيمية: (السالك طريق الفقر والتصوف والزهد والعبادة إن لم يسلك بعلم يوافق الشريعة وإلا كان ضالاً عن الطريق وكان ما يفسده أكثر مما يصلحه)^(٦).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ص(١٢٢).

(٢) شريط فتنه الخوارج للشيخ صالح آل الشيخ.

(٣) تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة د/عفاف مخلو (١/١٣٤).

(٤) الاعتصام (١/٢٣٩).

(٥) التكفير بين العلم والجهل: تأليف: د. فهد بن سعد الزايد الجهنبي (ص ١٨).

(٦) مجموع الفتاوى ٢٧/١١.



- ٢- التحزبات السرية التي نتجت عن قراءات خاصة ومفاهيم خاطئة لا يعرفها أهل العلم .^(١) يقول عمر بن عبد العزيز رحمه الله: (إذا رأيت قوماً يتهاجون في شيء من الدين دون العامة فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة)^(٢).
- ٣- إخراج النص عن الحقيقة التي وضع لها والتي أنزل من أجلها فيقوم صاحب التأويل بإخراجها عن الحقيقة وإبدالها بمعنى ليس هو المقصود من اللفظ فتتغير المعاني، ويترتب عليه: تحريف معاني القرآن وتأويل آياته وتأويلاً فاسداً لا يصح في نقل ولا عقل ولا يقبله الذوق السليم وأكثر تلك التحريفات جاءت من الخوارج ورؤوس الصوفية الجهال مما فتح باب الجرأة على الكتاب والسنة وأدى إلى الفوضى وتفريق الأمة^(٣).
- ٤- التفرق والاختلاف: إذا نظرت إلى أهل الأهواء والبدع رأيتهم متفرقين مختلفين شيعاً وأحزاباً لا تكاد تجد اثنين منهم على طريقة واحدة في الاعتقاد يبدع بعضهم بعضاً بل يرتقون إلى التكفير، يكفر الابن أباه والرجل أخاه والجار جاره تراهم أبداً في تنازع وتباغض واختلاف تنقضي أعمارهم ولما تتفق كلمتهم: (تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى) (الحشر ١٤) وكذا الخوارج والسبب أنهم أخذوا الدين من المعقولات والآراء فأورثهم الافتراق؛ لأن دلائل العقل قلما تتفق بل عقل كل واحد يرى صاحبه غير ما يرى الآخر^(٤)، وإن من شر ما حذرنا منه صلى الله عليه وسلم شر الفرقة الفرقة التي تحرق الأمة بنارها والاختلاف الذي يمزق أواصرها ويبح ذمارها، ويزرع الأحقاد بين المسلمين^(٥).
- ٥- كراهية جمهور السلف: (قال الإمام أحمد: وأما الخوارج فيسمون أهل السنة نابتة وحشوية)^(٦). وقال ابن تيمية: (... بل الطوائف المشهورة بالبدعة كالخوارج والروافض لا يدعون أنهم على مذهب السلف بل هؤلاء يكرهون جمهور السلف... وكذلك الخوارج قد كفروا عثمان وعلياً وجمهور المسلمين من الصحابة والتابعين فكيف يزعمون أنهم على مذهب السلف؟)^(٧).
- ٦- سوء فهمهم للقرآن أوقعهم في التكفير ولوازمه^(٨)، فقالوا بتكفير مرتكب الكبيرة وإن لم يستحلها، فقد غلا

(١) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف إعداد أ.د. صالح بن غانم السدلان بحث قدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب

١٤٢٥هـ - / ٢٠٠٤م ص ١٣.

(٢) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/٩٣٢ رقم ١٧٧٤).

(٣) التأويل الفاسد ١١٣، ١٦٢، ٨٨.

(٤) الانتصار لأصحاب الحديث للسمعاني ص ٤٦، ٤٧.

(٥) ما أنا عليه وأصحابي: أحمد سلام ٩، ٣٦.

(٦) وسطية أهل السنة ١٤٩.

(٧) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤/١٥٣، ١٥٦.

(٨) الخوارج للعقل / ٣١.



غلا الخوارج في البراءة من الصحابة، كعثمان وعلي رضي الله عنهما وأصحاب الجمل وتكفيرهم، وقد باينوا جميع الفرق والمذاهب فيما اختصوا به من التكفير بالذنوب ومن تكفير علي رضي الله عنه. (١) وبذلك يتوهم الإنسان أنه وحده على الصراط المستقيم وأن غيره من الناس ليسوا على شيء، فتراه يُكْفَرُ وَيُفْسَقُ ويحكم على المؤسسات الحكومية وغيرها بالظلم والجور وعدم الحكم بما أنزل الله، فيلتجئ عندئذ إلى الطعن والتضليل وسوء الظن بالناس والإعجاب بالنفس (٢)، ثم إن القول بتكفير مرتكب الكبيرة يجعل فاعلها ييأس من رحمة الله فلا يتوب (٣).

٧- بروز تيارات فكرية تنتمي إلى الدعوة الإسلامية وهي في حقيقتها إحياء لتيار الوعيدية

الذين غلوا في نصوص الوعيد، وكفروا بخيار الأمة (٤).

٨- قتال الأئمة والخروج عليهم (٥) ومن علامات أهل الأهواء والافتراق أنهم يرون عدم جواز مناصحة ولاية

الأمر بل ليس بينهم وبينهم إلا السيف، وقد خالفوا السنة وخرجوا من نهج الجماعة ونهج السلف الصالح بل لا يكتفون بترك مناصحتهم بل تشغل نفسها وغيرها بغيبتهم والتشهير بهم والدعاء عليهم وشحن قلوب العامة والأحداث عليهم بذرائع ليس من سمات أهل العلم والاستقامة كقولهم: لا غيبه لمجهول أو لا غيبة لمجاهر وإثارتها عند العامة نوع من إثارة الفتنة والتشفي والهرج الذي لا طائل تحته نعم إن ما يحدث من منكرات ومظالم يجب إنكارها لكن بالطرق الشرعية من قبل من يستطيع ذلك من الولاة والعلماء وأهل الحل والعقد كل بحسب استطاعته (٦).

٩- الغرق في دوامة الجدل واللدد في الخصومة والممارسة المذمومة

١٠- الميل دائماً إلى التضييق والتشديد والإسراف في القول بالتحريم، وتوسيع دائرة المحرمات، مع تحذير القرآن والسنة والسلف من ذلك. وحسبنا قوله تعالى: (وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِيَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ) [النحل/١١٦] وكان السلف لا يطلقون الحرام إلا على ما علم تحريمه جزماً، فإذا لم يجزم بتحريمه قالوا: نكره كذا، أو لا نراه، أو نحو ذلك من العبارات، ولا يصرحون بالتحريم، أما الميالون إلى الغلو، فهم يسارعون إلى التحريم دون تحفظ، بدافع التورع والاحتياط، إن أحس سراً الظن، أو

(١) الغلو: اللويحق ٩٥، وسطية أهل السنة ٥١.

(٢) قضايا الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان القرآن والسنة: إعاداد: أ.د. حسن بن إدريس عزوزي بحث قدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م ص ٢٢.

(٣) التأويل الفاسد ٩١.

(٤) الجهل بمسائل الاعتقاد ٣٠.

(٥) التأويل الفاسد ١٩٧.

(٦) من قضايا الصحوة ٦٤، ٦٣.



بدوافع أخرى، يعلم الله حقيقتها^(١).

١١- التباس الأمر على عامة الناس لما يظهره هؤلاء من الاستدلال بنصوص الشرع على مذاهبهم، وهذا له عواقب وخيمة في انتشار الأهواء والآراء الشاذة والتعالم والغرور^(٢).

١٢- إخفار ذمم المسلمين بالاعتداء على المعاهدين والمستأمنين، واستبدال الأمن بالخوف في المجتمعات الإسلامية الآمنة، وإراقة الدماء المعصومة، والإفساد في الأرض.

١٣- التنفير من الإسلام، وتهيج الأمم الكافرة، واتخاذهم من تلك الأعمال ذرائع يتسلطون بها على أهل الإسلام.

١٤- الشحن العاطفي غير المرشد، بالحديث المطرد عن الجهاد وفضائله، وعن شيوع المنكرات والمظالم في المجتمعات الإسلامية، وعن مكائد الأعداء وظلمهم للمسلمين، وهذا من شأنه أن يوقد جذوة الغيرة في النفوس، ويشوق للبذل والمدافعة، ومع قلة العلم، وغياب الضوابط الشرعية، تسهل استجابة الشباب لدعاة الغلو والعنف والإرهاب^(٣).

١٥- جهلهم بالسنة وعدم الاحتجاج بها، بسبب نفيهم عدالة الصحابة بعد الفتنة، وعدم اعتدادهم برواية جمهور المسلمين لأهم كفار في نظرهم. ولاشك أن الأخذ بالقرآن دون السنة يؤدي إلى تكذيب الأحاديث النبوية^(٤) النبوية^(٤) مما أدى إلى سقوط هيبة النصوص من النفوس، فقد رد الخوارج النصوص الصريحة المحكّمة في إثبات الشفاعة الشفاعة بما تشابه عندهم^(٥). كما صرفوا نصوص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى منازعة الأئمة والخروج عليهم وقتال المخالفين^(٦).

١٦- الاعتماد على الكتب الفكرية والثقافية والعزوف عن كتب العلوم الشرعية، واغترارهم بتلك الوسائل وظنهم أنهم ليسوا بحاجة إلى العلماء واستغناؤهم عن التفقه بطريقته السليمة. لا يشعرون بقصورهم في الفقه لأنهم منقذون مع أن كثيرا من العجائز أفقه منهم، ومن ثم ظهرت بعض التصرفات تجاه العلماء وأهل الحل والعقد غير

(١) أسباب الإرهاب والعنف والتطرف إعداد أ.د. صالح بن غانم السدلان ص ١٦.

(٢) من قضايا الصحوة ٤٤.

(٣) أسباب ظاهرة الإرهاب في المجتمعات الإسلامية: رؤية ثقافية إعداد: د. عبدالله بن محمد العمرو: بحث قدم للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م ص ١٨، ٣٠.

(٤) التأويل الفاسد ٩٧.

(٥) الاستدلال على مسائل الاعتقاد ٧٣٢، ٤٩٣، الغلو: اللويح ٩٦.

(٦) الخوارج للعقل ٢٧.



سليمة.

١٧- فقد البركة فإن أخذ العلم من صاحب الهوى لا بركة فيه

١٨- ضعف هيبة العلماء، والاستهانة بهم - وهم ورثة الأنبياء الموقعون عن رب العالمين - ونسبتهم إلى التقصير وإلى ترك القيام بما وجب عليهم من أمر الله سبحانه وتعالى وكتمان الحق^(١)، والغرور والتعالي عليهم، ولمزهم والاستهانة بهم، والخوض في أعراضهم ومقاصدهم ونياتهم، والغرور ينافي الفقه في الدين وينمي الأهواء، وما تجرأت أمة على علمائها ومشايخها إلا ويخشى أن تهلك و تنفرق وتصيبها المحن والفتن، كما أن محايدة العدل والإنصاف في الحكم على الأشخاص، مخالفة لقول الله تعالى: (وإذا قلتم فاعدلوا) الأنعام: ١٥٢ (ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى) (المائدة: ٨).^(٢)

هذه جملة من المفاسد المترتبة على الغلو، ولو لم يكن منها إلا استحلال دماء المسلمين واعتبار ذلك ديناً لكفى فقد سئل أبو قلابة عَنِ هَذِهِ الْآيَةِ: (أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا) [فاطر/٨]، أَهْمُ عُمَّالِنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ؟ قَالَ: لَيْسَ هُمْ، إِنَّ هَؤُلَاءِ لَيْسَ أَحَدُهُمْ يَأْتِي شَيْئًا مِمَّا لَا يَحِلُّ لَهُ، إِلَّا قَدْ عَرَفَ أَنْ ذَلِكَ حَرَامٌ عَلَيْهِ، إِنْ أَتَى الزُّنَا فَهُوَ حَرَامٌ، أَوْ قَتَلَ النَّفْسَ فَهُوَ حَرَامٌ، إِنَّمَا أَوْلَيْكَ أَهْلُ الْمَلَلِ، الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى، وَالْمَجُوسُ، وَأَطْنُ الْخَوَارِجِ مِنْهُمْ، لِأَنَّ الْخَارِجِيَّ يَخْرُجُ بِسَيْفِهِ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَقَدْ عَرَفَ أَنَّهُ لَيْسَ يَنَالُ حَاجَتَهُ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ سَوْفَ يَقْتُلُونَهُ، وَلَوْ لَا أَنَّهُ مِنْ دِينِهِ مَا فَعَلَ ذَلِكَ^(٣) نعوذ بالله من مضلات الفتن .

الخلاصة

- الجهل عواقبها وخيمة ومن اتصف به فإنه على خطر عظيم والعلم النافع ما عرف العبد به ربه وما أثمر الخشية وزاد في اليقين. والأمة اليوم أحوج ما تكون إلى العلم النافع والعمل الصالح.
- الجهل سبب الهلاك والضلال وإيراد المهالك وجلب المصائب وتوليد المعاصي،
- غياب العلم الشرعي وتفشي الجهل سبب عظيم للوقوع في الفتن وانتشارها فوجب العناية بطلب العلم الشرعي من مصادره الأصلية الصحيحة
- ارتباط الأمة بقادتها وعلمائها ورجوعها إليهم من أسباب العز والنصر والاستقرار واستتباب الأمن وغير ذلك من الثمار المباركة والنتائج الطيبة. .
- أهل السنة والجماعة الوقوفون عند حدود الله، أقرب إلى التبين، وأبعد عن العنف في القول وفي

(١) قواعد في التعامل مع العلماء ٨١، ٨٦.

(٢) من قضايا الصحوة ٤٥، ٤٩، ٥٠-٥١، ٥٥-٥٧.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم - (ج ١٢ / ص ٣١).



الفعل، وأجواؤهم أبعد الأجواء عن الإرهاب بكل مفاهيمه ، ولقد استلهموا ذلك من الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح . وأمة هذا شأنها لا يمكن أن تتهم بالإرهاب ، لأن مؤشرات الغلو والتطرف المبادرة في القتل أو التوسع في التكفير، وليس في القرآن ولا في صحيح السنة ما يوحي بشيء من ذلك.

- تحبب الخوارج في التكفير وعدم معرفتهم لضوابط التكفير فأصبحوا يكفروا بما ليس مكفراً.
- لم يفرق الخوارج بين الكفر والشرك والظلم والفسوق.
- كُفر الخوارج الولاة بأمر فسقية لا تبلغ مرتبة الكفر.
- لا يقوم الخوارج بواجب النصح لولاة الأمر إنما عندهم إما استقامة السلطان أو السيف^(١).

(١) تقارير أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله (١٠٦٠-١٠٦١).



ثبت المراجع:

- القرآن الكريم.

- إتخاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم أشراط الساعة: حمود التويجري، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ، دار الصميعي، الرياض.

- الاتقان في علوم القرآن: للحافظ جلال الدين السيوطي، تقديم وتعليق: مصطفى البغا، ط الأولى، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، دار ابن كثير، بيروت.

- أحكام القرآن: لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي تحقيق: علي محمد الجاوي، ط بدون، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

- أحكام أهل الذمة: للعلامة شمس الدين أبي عبد الله محمد ابن القيم، حققه وعلق عليه: يوسف البكري، وشاكر العاروري، ط الأولى، ١٤١٨هـ-

١٩٩٧م، رمادي، الدمام.

- الإحكام في أصول الأحكام: للإمام علي الآمدي، علق عليه: الشيخ عبدالرزاق عفيف، ط الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، دار الصميعي، الرياض.

- إعلام الموقعين عن رب العالمين: ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة: الأولى، رجب ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م، دار الفكر، بيروت.

- إعلام الموقعين عن رب العالمين: للإمام ابن قيم الجوزية، راجعه وقدم له وعلق عليه: طه عبدالرؤوف، ط بدون، دار الجليل، بيروت، لبنان. (نسخة أخرى)

- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق: د. ناصر العقل،

- الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي: د. عبد الله الطريقي، ط الأولى، ١٤٠٩هـ، طبع بإذن رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة

والإرشاد بالمملكة.

- الاعتصام: للإمام أبي إسحاق إبراهيم الشاطبي، ط بدون، دار المعرفة بيروت، لبنان.

- الانتصار لأصحاب الحديث: للإمام أبي المظفر منصور بن محمد السمعاني، جمع فصولها علق عليه: محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، الطبعة: الأولى،

١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، مكتبة لينة، مصر، مكتبة أضواء المنار، المدينة.

- الانتصار لأهل الحديث: محمد بن عمر بن سالم بزمول، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، دار الهجرة، الرياض.

- الأهواء والفرق والبدع عبر التاريخ الإسلامي: ناصر بن عبد الكريم العقل، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ، دار الوطن، الرياض.

- التأويل الفاسد وأثره على الأمة: محمد الدرديري، قدم له: د. السيد العربي بن كمال والشيخ: أسامة علي سليمان، الطبعة: بدون، مكتبة أولاد الشيخ

للتراث، مصر.

- التعريفات: للعلامة علي بن محمد الجرجاني تحقيق د. محمد عبدالرحمن المرعشلي، ط الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، دار النفائس، بيروت، لبنان.

- التكفير وضوابطه: إبراهيم بن عامر الرحيلي، الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م، دار الإمام البخاري قطر.

- التوقيف على مهمات التعاريف معجم لغوي مصطلحي: محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: محمد رضوان الداية، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-

١٩٩٠م، دار الفكر، دمشق - سورية، دار الفكر المعاصرة، بيروت - لبنان

- الجامع لأحكام القرآن: أو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أبي إسحاق إبراهيم اطفيش، الطبعة: الثالثة.

- الجهل بمسائل الاعتقاد وحكمه: عبد الرزاق بن طاهر بن أحمد معاش، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، دار الوطن، الرياض.

- الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام: د. ناصر العقل، ط الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، دار إشبيلية، الرياض.

- الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها: د. غالب بن علي العواحي، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، مكتبة السنة، مصر.

- الخوارج دراسة ونقد لمذهبهم: ناصر بن عبد الله السعوي، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، دار المعراج الدولية، الرياض.

- الخوارج منهجهم وأصولهم وسماتهم قديما وحديثا وموقف السلف منهم: د. ناصر بن عبد الكريم العقل. الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ، دار القاسم، الرياض.



- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: لإسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ ، دار العالم للملايين ، بيروت .
- الصواعق المرسل على الجهمية والمعتلة: لابن القيم حقه وخرج أحاديثه وعلق عليه د/علي الدخيل الله، ط الثانية، ١٤١٢هـ، دار العاصمة، الرياض.
- الغدر بالجهل تحت المهر الشرعي: أبي يوسف مدحت بن الحسن آل فراج، قدم له الشيخ العلامة عبد الله الجبرين، الطبعة: الثانية ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، دار الكتاب والسنة، باكستان، مكتبة دار الحميضي، الرياض.
- العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، دار الكتب العلمية ، بيروت
- الغلو في الدين ظواهر التطرف وغلو التصوف: د. الصادق عبد الرحمن الغريان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، دار السلام، القاهرة.
- الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة دراسة علمية حول مظاهر الغلو ومفاهيم التطرف والأصولية: د/عبد الرحمن اللويحي، ط الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة-دراسة علمية حول مظاهر الغلو ومفاهيم التطرف والأصولية: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، طبعة خاصة بجهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني.(نسخة أخرى)
- الفتوى بغير علم وأثرها في الأمة: خالد بن حمد الخريف، قدم له الشيخ: د. صالح الفوزان، الطبعة: الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض.
- القاموس المحيط: محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، الطبعة: الأولى ، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية: العلامة الإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية ، تحقيق: علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي الأثري، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، دار ابن الجوزي، الدمام.
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: لأبي النقاء أبوب بن موسى الكفوي، قابل على نسخة خطية: د. عدنان درويش ومحمد المصري، ط الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: الفيومي أحمد بن علي المقري ، ط: بدون ، المكتبة العلمية ، بيروت -لبنان
- المعجم الوسيط :إخراج: إبراهيم أنيس، عبد الحلیم منتصر ، عطية الصواحي ، محمد خلف الله أحمد ، الطبعة: الثانية ، الناشر: بدون .
- المعجم الوسيط قام بإخراجه مجموعة من الباحثين، ط الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م، المكتبة الإسلامية، تركيا. (نسخة أخرى)
- المفردات في غريب القرآن: أبي القاسم الحسين الراغب الأصفهاني(ت: ٥٠٢هـ)، الطبعة: بدون، دار المعرفة، بيروت
- المنهج السلفي -تعريفه- تاريخه- مجالاته-قواعده- ضوابطه-مفرح من سليمان القوسي، الطبع: الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، دار الفضيلة، الرياض.
- الموسوعة الحديثية مسند الإمام أحمد بن حنبل: شعيب الأرنؤوط وآخرين، المشرف العام: د. عبد الله التركي ، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م ، مؤسسة الرسالة.
- الوسطية في القرآن الكريم: د. علي محمد الصلابي، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، دار الفنائس، الأردن.
- تأثير المعتزلة في الخوارج: عبد اللطيف عبد القادر الحفظي، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، دار الأندلس الخضراء، جدة.
- تاج العروس من جواهر القاموس: للإمام أبي فيض محمد مرتضى الزبيدي، دراسة وتحقيق علي شيري، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، دار الفكر بيروت، لبنان.
- تاريخ بغداد أو مدينة السلام : الخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت، ط: بدون، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- تفسير القرآن العظيم: للحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير صححها لجنة من الأساتذة، ط الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، دار الخير، بيروت.
- تفسير القرآن الكريم: فضيلة الشيخ محمد صالح العثيمين، ج٣، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ، دار ابن الجوزي، الدمام.
- تفسير عبدالرزاق: للإمام عبدالرزاق الصنعاني، دراسة وتحقيق د/محمود محمد عبده، ط الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- تقريبات أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله جمعاً ودراسة: د/محمد هشام الطاهري، ط الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٩م، دار غراس، الكويت.
- تناقض أهل الأهواء والبدع في العقيدة: د/عفاف حسن مختار، ط الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، مكتبة الرشد، الرياض.
- تيسير العزيز الحميد قي شرح كتاب التوحيد: الشيخ سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب(ت: ١٢٣٣هـ)، الطبعة: بدون، الدار بدون
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي اعتنى به تحقيقاً ومقابلة عبدالرحمن اللويحي، ط الرابعة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، دار الرسالة، بيروت، لبنان.
- جامع البيان عن تأويل القرآن: لأبي جرير الطبري(٣١٠هـ) ، تحقيق: محمود أحمد شاكر، الطبعة: الثانية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة
- جامع البيان عن تأويل أي القرآن: لأبي جعفر محمد الطبري، ط بدون، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م، دار الفكر، بيروت، لبنان. (نسخة أخرى)



- جامع الترمذي: للإمام أبي عيسى محمد الترمذي بإشراف ومراجعة الشيخ صالح آل الشيخ، ط الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، دار السلام، الرياض.
- جامع بيان العلم وفضله: أبي عمر بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، دار ابن الجوزي، الدمام.
- الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله محمد القرطبي، ط بدون.
- ذم الجهل وبيان قبح أثره: الشيخ محمد سعيد بن رسلان، الطبعة بدون، دار العلوم الإسلامية، القاهرة.
- الرد على الزنادقة والجهمية: للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: محمد حسن راشد، المطبعة السلفية - القاهرة، ١٣٩٣
- رسالة في تحقيق البدعة: الشيخ العلامة أبي عبد الله عبد الرحمن المعلمي اليماني، اعنتى بها: د.عثمان شيخ، د.أحمد عثمان، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م، دار أضواء السلف، الرياض.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للعلامة شهاب الدين محمود الألوسي، ط بدون، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م، دار الفكر، بيروت.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م في مكتبة المعارف الرياض.
- سنن الدارمي: الإمام عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي (ت: ٢٥٥)، الطبعة: بدون، دار إحياء السنة النبوية، بيروت - لبنان. وله نسخة أخرى تحقيق: مصطفى ديب البغا، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م، دار القلم، دمشق، بيروت.
- شرح السنة: البرهاري الحسن بن علي بن خلف، تحقيق: محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م، دار ابن القيم، الدمام.
- شرح السنة: البغوي الحسين بن مسعود بن محمد، تحقيق: زهير الشاويش، شعيب الأرنؤوط، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، المكتب الإسلامي، بيروت.
- شرح العقيدة الطحاوية: للإمام علي بن أبي العز حقه وعلق عليه وخرج أحاديثه د/عبدالله التركي وشعيب الأرنؤوط، ط الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- شرح صحيح البخاري: لابن بطال ضبط نصه وعلق عليه أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، مكتبة الرشد، الرياض.
- شعب الإيمان: البيهقي أحمد بن الحسين بن علي، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٤١٠م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- صحيح البخاري: للإمام أبي عبد الله محمد البخاري بإشراف ومراجعة الشيخ صالح آل الشيخ، ط الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، دار السلام الرياض.
- صحيح مسلم بشرح الإمام محمد الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، ط: الثالثة، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، دار الخير، بيروت - لبنان.
- صحيح مسلم بشرح النووي، ط الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان. (نسخة أخرى)
- صحيح مسلم: للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج بإشراف ومراجعة الشيخ صالح آل الشيخ، ط الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، دار السلام، الرياض.
- الصلاة وحكم تاركها وسياق صلاة النبي من حين كان يكبر إلى أن يفرغ منها: لابن القيم، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، دار ابن حزم - قبرص - بيروت
- ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة: عبد الله بن محمد القرني، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ظاهرة الغلو في الدين، الأسباب - والمظاهر - والعلاج: عبود بن علي درع، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، دار الصميقي، الرياض.
- عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة: أبي العلا بن راشد بن أبي العلا الراشد، راجعه وقدم له فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨هـ، مكتبة الرشد - ناشرون، الرياض.
- عون العبود شرح سنن أبي داود: أبي الطيب محمد شمس الحق، تحقيق: عبد الرحمن محمد، ط: ٣، ١٣٩٩هـ، دار الفكر، بيروت - لبنان
- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، الطبعة: بدون، المطبعة السلفية ومكنتها.
- فقه الفتن دراسة في ضوء نصوص الوحي والمعطيات التاريخية لسلف الأمة: د.عبد الواحد إدريسي، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ - مكتبة دار المنهاج، الرياض.
- فقه المتغيرات في علائق الدولة الإسلامية بغير المسلمين دراسة تأصيلية تطبيقية مع موازنة بقواعد القانون الدولي المعاصر د/سعد العتيبي، ط الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، دار الفضيلة، الرياض.
- فهم النصوص الشرعية وصلته بالإرهاب ودراسة تأصيلية تطبيقية رسالة ماجستير، إعداد الباحث عبد الرحمن المطيري عام ١٤٢٧هـ - ١٤٢٨هـ.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير: للعلامة المناوي، ط الثانية، ١٣٩١هـ - ١٩٧٢م، دار المعرفة، بيروت، لبنان.



- قواعد في التعامل مع العلماء:عبد الرحمن بن معلل اللويحي،تقدم سماحة الشيخ العلامة:عبد العزيز بن عبد الله بن باز،الطبعة:الأولن١٤١٥هـ -١٩٩٤م،دار الورق،المملكة العربية السعودية.
- كتاب الشريعة: للإمام أبي بكر محمد الآجري، دراسة وتحقيق د/عبدالله الدميحي، ط الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، دار الوطن، الرياض.
- كتاب التعريفات: علي بن محمد الشريف الجرجاني الحسيني الحنفي،(ت:٨١٦هـ)،تحقيق وزيادة:د.محمد المرعشلي، الطبعة:الأولى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، دار النفائس، بيروت-لبنان.
- كتاب الذريعة إلى مكارم الشريعة:أبي القاسم الحسين بن محمد،الراغب الأصفهاني(ت:٥٠٢هـ)،تحقيق:د.أبو اليزيد العجمي، الطبعة:الثانية١٤٠٨هـ - ١٩٧٨م،دار الوفاء،مصر.
- لسان العرب :ابن منظور، تحقيق :نخبة من العاملين بدار المعارف هم الأساتذة : عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، الطبعة: بدون، دار المعارف، القاهرة.
- لسان العرب: للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد ابن منظور، ط بدون، دار صادر، بيروت. (نسخة أخرى)
- ما أنا عليه وأصحابي:أحمد سلام،الطبعة:الأولى ١٤١٥هـ -١٩٩٥م،دار ابن حزم،بيروت.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية جمع وترتيب عبدالرحمن بن قاسم، ط بدون، مكتبة المعارف، الرباط، المغرب.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين:شمس الدين أبي عبد الله بن محمد بن قيم الجوزية،تحقيق:عبد العزيز الخليل،الطبعة:الأولى،١٤٢٣هـ،دار طيبة،الرياض.
- مسند الإمام أحمد:للإمام أحمد بن حنبل،تحقيق:شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد،الطبعة:الأولى،١٤١٧هـ،١٩٩٧م،مؤسسة الرسالة،بيروت.
- معجم مقاييس اللغة : أحمد بن زكريا ابن فارس ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون،ط: بدون، دار الكتب العلمية ، إيران .
- مفتاح دار السعادة:شمس الدين أبي عبد الله ابن قيم الجوزية،تحقيق:علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، الطبعة:الأولى ١٤١٦هـ-١٩٩٦م، دار ابن عفان الأحشاء.
- من قضايا الصحوة،حاجة الصحوة إلى الفقه في الدين، والعلماء هم الدعاة، ظواهر وسمات يجب تجنبها:د.ناصر بن عبد الكريم العقل،الطبعة:الأولى، ١٤١٦هـ -١٩٩٦م،دار المسلم للنشر والتوزيع ،الرياض.
- منهاج السنة النبوية:أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية،الطبعة:الثانية،١٤٠٠هـ-١٩٨٠م،دار الفكر الفكر،مصر.
- منهج ابن تيمية في مسألة التكفير: د/عبدالمجيد بن سالم المشعبي، ط الأول، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، أضواء السلف، الرياض.
- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عن أهل السنة والجماعة:عثمان بن علي بن حسن،ج١، الطبعة:الأولى،١٤١٢هـ -١٩٩٢م،مكتبة الرشد،الرياض.
- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة: لعثمان بن علي حسن، ط الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، مكتبة الرشد، الرياض.
- سنن أبي داود : موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة ، إشراف ومراجعة : صالح بن عبد العزيز آل الشيخ ، الطبعة : الثالثة ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م ، دار السلام - الرياض
- سنن ابن ماجه : موسوعة الحديث الشريف الكتب الستة ، إشراف ومراجعة : صالح بن عبد العزيز آل الشيخ ، الطبعة : الثالثة ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م ، دار السلام - الرياض
- موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم:إعداد مجموعة من المختصين بإشراف:صالح بن حميد وعبد الرحمن بن ملوح،الطبعة:الأولى ،١٤١٨هـت - ١٩٩٨م،دار الوسيلة،حدة.
- موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة:سليمان بن صالح الفصن،ج١،الطبعة الأولى:١٤١٦هـ - ١٩٩٦م،دار العاصمة،الرياض.
- نظرة الشريعة الإسلامية لظاهرة الإرهاب:د.ناصر الطريقي،أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي الندوة العلمية الخمسون.
- وسطية أهل السنة في حكم مرتكب الكبيرة:د.عواد بن عبد الله المعتق،الطبعة:الأولى،١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م،مكتبة الرشد،الرياض.
- الأبحاث:
- أسباب الإرهاب والعنف والتطرف إعداد: أ.د. صالح بن غانم السدلان، اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب بجامعة الإمام بالرياض بجامعة الإمام بالرياض ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م
- أسباب ظاهرة الإرهاب والعنف والتطرف إعداد: د. سهام محمد الحاج علي السراي، أستاذ مساعد للأصول الفلسفية والاجتماعية للتربية جامعة البتراء عمان- الأردن. بحث مقدم للمؤتمر الدولي: الإرهاب في العصر الرقمي جامعة الحسين بن طلال أقيم بتاريخ: ١١-١٣/٧/٢٠٠٨



- الإرهاب والغلو (دراسة في المصطلحات والمفاهيم) إعداد د. عبدالرحمن بن معلا اللويحي الأستاذ المساعد بكلية الشريعة بالرياض جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب بجامعة الإمام بالرياض ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م ص ٣١، ٣٢
- التكيف الشرعي لحكم الظاهرة الإرهابية "مقاربة حول موقف الشريعة الإسلامية من الإرهاب": إعداد: ياسر لطفي العلي - سوريا، بحث مقدم للمؤتمر الدولي: الإرهاب في العصر الرقمي جامعة الحسين بن طلال أقيم بتاريخ: ١١-١٣/٧/٢٠٠٨
- أثر العلم الشرعي في مواجهة العنف والعدوان: إعداد د. عبد العزيز بن فوزان بن صالح الفوزان ،اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب بجامعة الإمام بالرياض ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م
- أسباب ظاهرة الإرهاب في المجتمعات الإسلامية : رؤية ثقافية إعداد: د. عبد الله بن محمد العمرو ، اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب بجامعة الإمام بالرياض ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م
- أسلمة الإرهاب وآفاقه المستقبلية د.عباس فاضل الدليمي أستاذ الاقتصاد الإسلامي المساعد العراق، جامعة ديالى. بحث مقدم للمؤتمر الدولي: الإرهاب في العصر الرقمي جامعة الحسين بن طلال أقيم بتاريخ: ١١-١٣/٧/٢٠٠٨
- الإرهاب في الجزائر: الأسس التاريخية، والاجتماعية الاقتصادية إعداد أ.د. سيف الإسلام شويه جامعة عنابة ،الجمهورية الجزائرية. بحث مقدم للمؤتمر الدولي: الإرهاب في العصر الرقمي جامعة الحسين بن طلال أقيم بتاريخ: ١١-١٣/٧/٢٠٠٨
- الإرهاب وإشكاليات المفهوم ، والانتماء ، والمواجهة إعداد د.حسن بن فهد الهويمل الأستاذ المشارك بفرع الجامعة بالقصيم ورئيس النادي الأدبي بالقصيم اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب بجامعة الإمام بالرياض ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م
- الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع ، إعداد: د. إسماعيل لطفي بن عبد الرحمن حافاكيا، اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، بجامعة الإمام بالرياض ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م
- الإسلام والإرهاب: بقلم: ا.د سعود بن عبد العزيز الخلف ، اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، بجامعة الإمام بالرياض ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
- التطرف في الدين دراسة شرعية إعداد د. محمد بن عبدالرزاق الطبطبائي عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الكويت اللجنة العلمية للمؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب بجامعة الإمام بالرياض ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م
- تَحْذِيرُ الشُّبَابِ مِنْ أَسْبَابِ التَّطَرُّفِ وَالْإِرْهَابِ تَأْلِيفُ أَسَامَةَ بْنِ عَطَايَا بْنِ عُثْمَانَ الْعُتَيْبِيِّ.
- مساهمة المدرسة في ترقية ثقافة الوقاية من الإرهاب: السيد بوضرة العلمي دكتور في علم التربية قسم علوم الإعلام و الاتصال جامعة باجي مختار عنابة بحث مقدم للمؤتمر الدولي: الإرهاب في العصر الرقمي جامعة الحسين بن طلال أقيم بتاريخ: ١١-١٣/٧/٢٠٠٨

فهرس الموضوعات:



٣- ٢ المقدمة.
١١ - ٤	التمهيد: تعريف التطرف لغة، واصطلاحاً، المصطلحات الواردة في السنة بهذا المعنى
٦-٤	تعريف التطرف لغة، واصطلاحاً.....
٨- ٦	المصطلحات الواردة في السنة بهذا المعنى: الغلو.....
٨	التقطع.....
٩- ٨	التشديد.....
٩	التعمق.....
١٠-٩	العنف.....
٢٣-١١	المبحث الأول: الجهل بالدين ، ومظاهره، والآثار الواردة في ذمه: وفيه مطلبان:
١١	المطلب الأول: تعريف الجهل لغة، واصطلاحاً.....
١٤-١١	أقسام الجهل.....
١٩-١٤	مظاهر جهل الغلاة.....
٢٢-١٩	المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم الجهل.....
٢٣-٢٢	وأنه سبب ضلال الخوارج.....
٣٢-٢٣	المبحث الثاني: سوء الفهم للنصوص الشرعية، ودوره في تطرف فكر الخوارج: وفيه أربعة مطالب: ٢٣-٢٢
٢٤-٢٣	المطلب الأول: تعريف الفهم لغة، واصطلاحاً، والفرق بين الفهم والعلم.....
٢٩-٢٤	المطلب الثاني: سوء فهم الخوارج لضوابط التكفير.....
٣٠-٢٩	المطلب الثالث: سوء فهمهم لمسألة الاستعانة بالمشركين.....
٣٢-٣٠	المطلب الرابع: سوء فهمهم لمسألة التعامل مع غير المسلمين.....
٣٥- ٣٢	المبحث الثالث: اتباع المتشابه، وأثره في تطرف فكر الخوارج: وفيه مطلبان.....
٣٣-٣٢	المطلب الأول: تعريف المتشابه لغة، واصطلاحاً، وتقسيمه إلى: حقيقي، وإضافي.....
٣٣	المطلب الثاني: الآثار الواردة في ذم اتباع المتشابه، وأنه سبب ضلال الخوارج.....
٣٩- ٣٥	المبحث الرابع: المفاسد المترتبة على تطرف فكر الخوارج.....
٤٠-٣٩	الخاتمة.....
٤٥-٤١	ثبت المراجع.....



السيرة الذاتية

السيرة الذاتية للباحثة: حصة بنت عبد العزيز بن محمد الصغير

الاسم	حصة بنت عبد العزيز بن محمد الصغير
الكلية	- كلية التربية: الآداب والعلوم الإدارية . جامعة أم القرى
التخصص الدقيق	الحديث وعلومه .
الدرجة العلمية	أستاذ مساعد .
تاريخ الحصول عليها	١٤١٧-١٤١٨هـ
جهة الحصول عليها	كلية التربية للبنات بمكة .
بحث الماجستير	الحديث المرسل بين القبول والرد
بحث الدكتوراه	إفراد أحاديث أسماء الله سبحانه وتعالى - وصفاته - غير صفات الأفعال - في الكتب الستة
الأبحاث المنشورة	١. فضل المنان بشرح حديث النعمان عليه من الله الرضوان: ((الحلال بين والحرام بين)) . ٢. جزء في طرق حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه: ((الحلال بين والحرام بين))
المناصب الإدارية التي شغلتها داخل الكلية .	١. رئاسة قسم الدراسات الإسلامية. ٢. رئاسة لجنة المعادلات بالقسم. ٣. وكالة دراسات العليا بالكلية. ٤. رئاسة لجنة التوعية والإرشاد بالكلية
عضوية اللجان خارج الكلية، وأعمال أخرى	عضو الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها بجامعة الإمام بالرياض الإشراف على موقع شبكة الاتباع. عضو الجمعية العلمية للقرآن وعلومه. عضو الجمعية الأطفال المعاقين. وغيرها
الأنشطة اللا منهجية داخل الكلية .	المشاركة بالعديد من المحاضرات والندوات على مستوى الكلية .
المؤتمرات والندوات	١. المؤتمر الثاني للأوقاف (الصبيغ التنموية والرؤى المستقبلية). ٢. مؤتمر مكة المكرمة الثالث . ٣. ندوة الجودة الشاملة في التربية والتعليم. ٤. ندوة تقنية المعلومات والعلوم الشرعية والعربية. ٥. ورشة العمل الأولى لتقويم فاعلية برامج الدراسات العليا للفتاة. وغيرها
الدورات التي حصلت عليها .	١. برنامج تدريبي (متصفح سيمانور التعليمي) ٢. دورة في الحاسب الآلي. ٣. دورة في وضع الأسئلة الموضوعية في ضوء التصحيح الآلي. وغيرها



السيرة الذاتية

السيرة الذاتية للباحثة: هناء بنت علي بن جمال الزمرمي

الاسم	هناء بنت علي بن جمال الزمرمي
الكلية	جامعة أم القرى - كلية التربية - الأقسام الأدبية .
التخصص العام	الدراسات الإسلامية .
التخصص الدقيق	الحديث وعلومه .
الدرجة العلمية	أستاذ مساعد .
تاريخ الحصول عليها	١٤٢٣ هـ
جهة الحصول عليها	كلية التربية للبنات بمكة .
بحث الماجستير	منهج الإمام الطيبي في كتابه الخلاصة دراسة مقارنة .
بحث الدكتوراه	تخرّج الأحاديث والآثار المسندة التي سكت عنها المحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري .
المناصب الإدارية التي شغلتها داخل الكلية .	رئاسة قسم الدراسات الإسلامية ، رئاسة لجنة التوعية والإرشاد بالكلية ، رئاسة الإرشاد الأكاديمي بقسم الدراسات الإسلامية .
المناصب الإدارية التي تشغلها خارج الكلية .	رئيسة الشؤون التعليمية لدور المحافظات ، عضو في الجمعية العلمية للقرآن الكريم
الأنشطة اللامنهجية داخل الكلية .	المشاركة بالعديد من المحاضرات والندوات على مستوى الكلية .
الأنشطة اللامنهجية خارج الكلية .	التدريس بمعهد الدراسات القرآنية ، إلقاء العديد من المحاضرات في دور التحفيظ ومراكز الأحياء والمؤسسات الخيرية .
الدورات التي حصلت عليها	تقني المعلومات والعلوم الشرعية والعربية المقامة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، تقنية استخدام الوسائل التعليمية والمقامة في كلية التربية ، فن التعامل مع الضغوط والمقامة في كلية التربية ، إلى غير ذلك من المؤتمرات والندوات التي أقيمت بجامعة أم القرى .





المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة
مؤتمر الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف
استمارة باحث



اسم الباحث: حصة بنت عبد العزيز بن محمد الصغير **الجنسية:** سعودية **رقم الجواز:**

العنوان: مكة المكرمة. الشرائع بجوار مستوصف بلادي الأهلي .

الهاتف: ٥٢٤٥٦٨١ / ٠٢/ **الجوال:** ٥٥٥٥١٢٩٨٤ **الفاكس:** ٥٢٤٥٦٨١ / ٠٢/
البريد الإلكتروني: um-ammar11@hotmail.com

المحور: الأول / ظاهرة التطرف الأسباب المنشئة والمغذية له. **الموضوع:** الجهل بالدين وسوء الفهم للنصوص الشرعية واتباع المتشابه منها.

أبرز الجهود العلمية والعملية:

الجهود العلمية (المؤلفات)	الرقم	أبرز الجهود العملية
تيسير المنان بشرح حديث " ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان " .	(١)	رئاسة لجنة التوعية والإرشاد بالكلية سابقا ، ثم رئاسة قسم الدراسات الإسلامية سابقا.
شرح أسماء الله الحسنى (جزء من رسالة الدكتوراه).	(٢)	وكالة الدراسات العليا بكلية التربية الأقسام الأدبية سابقا
الحديث المرسل بين القبول والرد.	(٣)	عضو لجنة تطوير الدراسات العليا بالكليات
تهذيب الشريعة للأجري.	(٤)	الإشراف على موقع شبكة الاتباع.
تحت الطبع : أفراد أحاديث أسماء الله سبحانه وتعالى – وصفاته – غير صفات الأفعال – في الكتب الستة	(٥)	عضو الجمعية العلمية السعودية للقرآن وعلومه ، وعضو الجمعية العلمية للسنة وعلومها ، وعضو جمعية الأطفال المعوقين





المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة
مؤتمر الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر المتطرف
استمارة باحث



اسم الباحث: الجنسية: سعودية رقم الجواز:

العنوان: مكة المكرمة.

الهاتف: ٠٢/ الجوال: الفاكس: ٠٢/
البريد الإلكتروني: @hotmail.com

المحور: الأول / ظاهرة التطرف الأسباب المشبعة والمغذية له. **الموضوع:** الجهل بالدين وسوء الفهم للنصوص الشرعية واتباع المشابه منها.

أبرز الجهود العلمية والعملية:

الجهود العلمية (المؤلفات)	الرقم	أبرز الجهود العملية
	(١)	رئاسة لجنة التوعية والإرشاد بالكلية سابقا، ثم رئاسة قسم الدراسات الإسلامية سابقا.

